رابط المادة على منصة باحث

شرح مختصر التحرير للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 03

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي. ان يقدم لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد - 00:00:00

وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد ولا زال الحديث فيما يتعلق المحكومي عليه وهو الادمي ومرة ان شرطي التكليف العقل وفهم الخطاب ودل الاجماع وقبل ذلك النص على انه لا تكليف الا - 00:00:24

الا بعقل لا يكلف الا العاقل المجنون بانواعه غير غير مكلف كذلك لا يكلف الا مفاهم الخطاب وغير الفاهم الصبي والنائم وغير ذلك هذا غير غير مكلف وكما ذكرنا ان الاجماع منعقد على هذين الشرطين - 00:00:49

فكل من انتفع عنه العقل وليس مكلفا وكل من انتفع عنه فهم الخطاب وليس مكلفا. حينئذ كلما وقع نزاع في جزئية معينة فيكون هذا مرض الا اذا جاء نص ينص على انه غير مكلف ولو وجد فيه العقل وفهم الخطاب حينئذ رجعن الى الى النص اذ مدار التكليف - 00:01:11

وعدمه على النصوص. وما جعل هذان الشرطان الا من اجل ماذا؟ من اجل دلالة النص على النوعين. ثم ذكر المصنف انه لا يشترط حصول الشرط الشرعي وثم نزاع لحصول الشرط الشرعي هل هو شرط لصحة التكليف - 00:01:37

حملة والصواب انه لا لا يشترط ثم بنى على ذلك مسألة مخاطبة الكفار بالفروع هل هم مخاطبون ام لا؟ والمسألة فيها نزاع والصحيح انهم غير غير مخاطبين الكفار هنا عام في كافر العصر ووعدمه. ثم ذكر بعض الصور - 00:01:58

التي وقع فيها النزاع بين الاصوليين هل يعتبر انه مكلف ام لا؟ وبدأ به بالسكران لذلك قالوا يكلف مع سكر اكرام مكلف للمصلي بشرط ان لم يعذر به يعني ان لم يكن - 00:02:18

مكرهنا على على شرب الخمر ونحوه. عن اذ يعتبر مكلفا يعتبر مكلفا. مع كونه غير عاقل وفاهم للخطاب يعني انتبه عنده العقل والفهم قطعا هذا لا نزاع فيه ولكن قال بتكليفه للنص لان الباري جل وعلا قال يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم - 00:02:38

سكارى خاطبهم يا ايها الذين امنوا خطاب والتكليف ما هو؟ خطاب الله تعالى المتعلق بفعل مكلف. اذا قالوا السكران مكلف. والصواب ان السكران غير مكلف مطلقا. سواء كان مع او لا واما النص هذا فهو مؤول. لماذا؟ لانه غير عاقل من حيث الواقع والحال - 00:03:00

ثانيا لا يفهم الخطاب. لا يفهم الخطاب. اذا كان كذلك حديث يقول انتفى عنه شرطان اللذان اجمع عليهما اهل العلم وهذا قول جماهير اهل العلم لكن ينظر الى ان السكران الذي وقع فيه الخلاف ليس له ليس هو الذي في بادئ امره - 00:03:22

يعني كان يفهم ولا زال عقله معه حينئذ هذا باتفاق انما الذي يخلط في كلامه ويسقط تمييزه بين الاعيان هو الذي وقع فيه نزاع بين بين الاصوليين. والصحيح انه مكلف مطلقا خلافا لما - 00:03:43

قدمه المصنف هنا رحمه الله تعالى ثم ذكر المكره عرفنا ان تفصيل بين المكره وبين الملجأ اولى وهو عليه كثير من من اهل الاصول الملجأ الذي سلبت منه القدرة ويسمى مكرها كذلك. صار كالالة. يعني لا يتحكم بنفسه كمن حمل والقي به من شائق على رجل فقتله. هذا - 00:03:58

كالاعلى كالحجر هذا غير مكلف باتفاق وانما النوع الثاني الذي يسمى مكرها وهو الذي معه اختياره وقدرته هل هو مكلف ام لا؟ يقول جاء النص دال على انه غير غير مكلف لقوله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان دل النص على ان الاكراه - 00:04:26

يعتبر ماذا؟ يعتبر علة وسببا في عدم التكليف وجاء النص هنا في ماذا؟ في الكفر. يعني كلمة الكفر فما دونها من باب اولى واحرى. واما الفعل وما يترتب عليه فتفصيل ابن القيم رحمه الله تعالى تفصيل جيد فيه. اذا المكره على الصحيح انه غير غير مكلف - 00:04:48

اما الملجأ فهذا محل وفاق ولكن المصنفون رحمهم الله تعالى ذهب الى ماذا؟ الى انه مكلف والصواب انه يمتنع تكليف المكره بل بناه بعضهم كالزركشي وغيره بناه على مسألة التكليف بالمحال - 00:05:13

يعني اذا قيل بان ولذلك لا ينتظم من يقول بان بان السكران مكلف ثم يقول لا لا تكليف بما لا يطاق هذا لا ينتظم معهم. وانما يتفرع القول بتكليف السكران او المكره على القول بماذا - 00:05:30

عن القول بالتكليف بالمحال يعني تكليف المحال ان من لا يفهم يقال له افهم كالاعمى يقال له ابصر وهو لا يبصر. اذا امر بكونه ولا يبصر. يقول له ابصر كذلك الذي لا يفهم كالسكران ولا يفهم. هذا تكليف بالمحال. الصحيح ان المكره مطلقا سواء كان ملجأ او غيره - 00:05:48

غير مكلف وقفنا عند قوله او عذر بسكر واكل بنجا ومغمى عليه ونائم وناس ومخطئ ومجنون وغير بالغ. هذه كذلك اصناف ممن وقع فيهم النزاع هل هم مكلفون ام لا - 00:06:13

قال الشارع وقد علم مما تقدم انه يصح التكليف مع سكر لم يعذر به واما من عذر بالسكر كمن اكره على شرب المسكر فانه غير مكلف في حال سكنه المعذور به - 00:06:35

يعني فرق بين ماذا؟ السكن المعذور به والسكر غير المعذور به بمعنى انه اذا اكره على شرب الخمر حينئذ قال هذا ماذا هذا مكلف هذا غير مكلف غير مكلف. واما اذا اخذه باختياره - 00:06:52

ها هو مكلف. حينئذ نقول العذر وعدمه لا تأثير له بالتكليف لماذا؟ لان شرط صحة التكليف غير غير جهة العذر وعدمه. انما ينظر الى العقل والفهم. هل هو معه ام - 00:07:10

هذا الذي يكون مناط مناط التكليف. واما كونه عذر او لا قل هذا يحتاج الى نص. تفريغ يحتاج الى ثم قول يا ايها الذين امنوا صح الاستدلال به على ان سكران المكلف هذا عام - 00:07:26

كذلك وانتم سكارى يعني ليس فيه تفصيل بين المعذور وعدمه. التفرقة بين النوعين ليس بمحلها اما ان يقال السكر مطلقا عذر واما يعني مكلف واما ان يقال بانه غير غير مكلف اما - 00:07:41

الذي جرى عليه المصنف هذا فيه فيه نظر قال هنا او عذر بسكر يعني فلا يكلف. والسكران المعدوم والذي شرب خمرا ولا يدري انه خمر او اكره على شرب الخمر - 00:07:59

هذا عند المصنف غير غير مكلف قال وكذا لا يكلف اكل بنجا. البنج يؤخذ دواء وغيره كما سيأتي. قال غير غير مكلف. والمغمى عليه والنائم والناس. قال في شرح التحريم ذكرنا في هذه الجملة - 00:08:13

مسائل لا يكلف صاحبها على الاصح من المذهب. فكلما ذكره غير مكلف. احدها المعذور بالسكر كالمكره. هل يكلف حملة فيه خلاف قال والصحيح من المذهب ان حكمه حكم المغمى عليه. والمجنون في تكليفه وعدمه. والمغمى عليه - 00:08:32

على المذهب انه لا لا يكلف. حينئذ على ما مشى عليه ان السكر اذا كان بعذر فانه غير فانه قال هنا ماذا المعذور بالسكر كالمكره هل يكلف ام لا فيه خلاف - 00:08:53

والصحيح من المذهب ان حكمه حكم المغمى عليه والمجنون في تكليفه وعدمه. يعني على التفصيل السابق. قال ابو يعلى اما ان اكره على شربها احتمل ان يكون حكمه حكم المختار - 00:09:09

لما فيه من من اللذة. واحتمل الا يكون حكمه حكم المختار لسقوط المأثم عنه والحد. والصحيح انه غيب غير مكلف على ما مضى تفصيله والتفرقة بين العذر وعدمه لا وجه لها البتة. الثانية المسألة المغمى عليهم - 00:09:25

والمغمى عليه اذا نظرت الى شرطين صحة التكليف وجدت انه ماذا؟ ان عقله مغطى ان كان اصله معه الا انه غطى ثم لا يفهم واذا

انتفى عنه الفهم حينئذ رجعني الى اصل وهو عدم عدم التكليف. ولذلك الصحيح ان المغمى عليه غير غير مكلف - 00:09:45
قال والصحيح من المذهب انه غير مكلف حال اغمائه بل هو اولى من السكران المكره في عدم التكليف. ونص عليه الامام احمد لانتفاع شرط التكليف وهو غير غير مكلف. وقيل - 00:10:06
مكلف قيل يعني قول اخر انه مكلف. فالمغمى عليه فرع متردد بين النائم والمجنون. فبالنظر الى كون عقله لم يزن. بل ستره الاغماء فهو او كالنائم وبالنظر الى كونه اذا نبه لم يتنبه او لم ينتبه يشبه المجنون. والصحيح من المذهب انه - 00:10:21
ملحق في الاحكام بالنائب. يعني تفرقة بين امرين مكلف غير مكلف هذه مسألة. مسألة اخرى الاحكام المترتبة على المغمى عليه. يعني قد يقال بانه غير مكلف ويجب عليه قظاء الصلاة. لماذا؟ لانه غير مكلف اشبه النائم - 00:10:46
وكونه تجب عليه الصلاة اشبه النائم كذلك. لماذا؟ لان النائم جاء النص في قضاء الصلوات. والصحيح ان المغمى عليه مطلقا لا يجب عليه قضاء صلوات البتة. لماذا لانتفاء شرط التكليف يعني غير مكلف معناه لم يخاطب بالصنعة. فاذا اغمي عليه قبل دخول الوقت - 00:11:06
ثم افاق بعد خروج الوقت حينئذ نقول لم يخاطب. دخل الوقت وخرج ولم يؤمر بالصلاة. يعني لم يخاطب بالصلاة. حينئذ كيف يقضي صلاة لم يخاطب بها كل قضاء عليه على الصحيح - 00:11:30
الثالثة اكل البنج ونوع من الدوا والصحيح من المذهب ان اكله لغير حاجة اذا ازال العقل كالمجنون غير مكلف. ولا يقع طلاق من تناوله ونص عليه الامام احمد لانه لا لذة فيه وعنه هو كالسكران - 00:11:46
واختاره الشيخ تقييم الدين قال لانه قصد ازالة العقل بسبب محرم يعني مكلف يعني يعتبر مكلف. وقال القاضي انزال عقله بالبنج نظرت. فان تداوى به فهو معذور. ويكون الحكم فيه كالمجنون - 00:12:08
وان تناول ما يزيل عقله لغير حاجة كان حكمه كالسكران الرابعة والخامسة قال النائم الناسي والصحيح من المذهب انهما غير مكلفين. غير مكلفين حال النوم ويعبر عن النائم والساهي الغافل من كتب الاصول ينص على كونه نائما او ساهيا او ناسيا - 00:12:27
وانما يقال يمتنع تكليف الغافل كالنائم والناس. لماذا لمضادة العقل وفهم الخطاب ننظر الى الاصل وهو شرط صحة التكليف النائم عقلهم مغطى ولا يفهم الخطاب. وكذلك الساهي والناسي والغافل على جهة العموم عقله مغطى ولا يفهم ولا يفهم خطأ. اذا انتفع فيه شرطان او احدهما. حينئذ نقول - 00:12:55
بان العقل والفهم شرط ولا شك ان الشرط يلزم منه المشروط وجودا وعدما وجودا وعدما. فاذا انتفى الشرط انتفى انتفى المشروط. هذا القياس في جميع المسائل. تنتظم معك تظاما واحدا - 00:13:25
حينئذ نقول يمتنع تكليف الغافل لمضادة هذه الامور. فينتفي شرط صحة التكليف ولا يرد ثبوت الاحكام في افعاله في الغفلة والنوم لان ذلك من قبيل ربط الاحكام بالاسباب. لانه قد يترتب النائم بعض الاحكام الشرعية - 00:13:40
بعض الاحكام الشرعية يعني لو كان نائما فقام فقتل ان نقول غير مكلف يسقط عليه الظمان؟ الجواب لا. يجب عليه يجب عليه الظمان كيف وجب عليه الظمان وهو غير مكلف؟ نقول هنا من الحكم الوضعي وحديثنا في ماذا؟ الحكم التكليفي حكم شرع التكليفي البحث - 00:14:00
كله في الحكم الشرعي التكليفي. فيجب عليه الظمان ولا تنافي ولا ولا تنافي. ولذلك يفصل في بعض المسائل الطلاق يقع او لا يقع الا يقع منه؟ البيع والشراء لا يقع. وانما يكون في باب ضمان المتلفات. يعني اذا اتلف شيئا. اذا فحكم النائم حكم الصبي - 00:14:20
الصبي اذا اتلف شيئا وجب الضمان على وليه. كذلك النائم اذا اتلف شيئا وجب الظمان عليه ان كان مكلفا في العصر اذا ليالي الثبوت والاحكام في افعال النائم والساهي في الغفلة والنوم لان ذلك من قبيل ربط الاحكام بالاسباب. ومثل الساهي - 00:14:41
لو سهى في صلاته وجب ماذا؟ سجود السهو وجوب سجود السهو يترتب على ماذا على السهو لكنه لا من جهة انه مكلف بحال سهو. وانما لكونه قد ترك واجبا. قد ترك ولذلك قال القفال - 00:15:02

انما طلب منه سجود السهو ووجبت الكفارة على المخطي بناء على ان المخطئ غير مكلف لكون الفعل في نفسه محرما الكون الفعلي في نفسه محرما من حيث انه محظور عقده. لا انه في نفسه غير منهي عنه في هذه الحالة لعله يمكنه - 00:15:23
حفظوا منه. اذا الغافل بانواعه سواء كان ساهيا او ناسيا او نائما هذا يمتنع تكليفه ولذلك قيل من منع التكليف بالمحال فها هنا اولى من منع التكليف بالمحال فها هنا اولى. يعني هذه المسائل كلها المذكورة هنا التي وقع فيها نزاع مرده الى مسألتين - 00:15:43
اذا ضبطت حينئذ تعرف هذه الفروع وكلها فروع اول مسألة شرطات تكليف العقل والفهم. ثانيا مسألة التكليف بالمحال. فمن منعه يلزم منه يلزم منه منع تكليف والمكره والنائم والسعي يلزم منه ذلك والا تناقض - 00:16:08
لماذا؟ لان التكليف المحال قلنا اهم ما يستدل به انه لا يقال لمن لا يفهم افهم يعني لا يقال للاعمى ابصر. ولا يقال للاخرس ها تكلم او اسمع. ولا يقال للجدار - 00:16:29
افعل حينئذ نقول امتنع خطاب هذه الامتناع القبول. فكذلك السكران يمتنع وكذلك المكره وكذلك الغافل ومن جوزه كالاشعلي فله هنا قولان. قال الزركشي بسلاسل الذهاب والخلاف ينبني على التكليف بالمحال. يعني تكليف النائم والساهي الى اخره - 00:16:48
ينبني على التكليف بالمحال. فمن احاله منع تكليف الغافل ومن جوزه اختلف قوله فيه. فمنهم من جوزه طردا لحقيقة البناء ومنهم من منعه وهو المختار. وهو منهم من وهو المختار اذ لا فائدة فيه خلاف التكليف بالمحال يعني فيه فائدة الابتلاء. اذا النائم اول شيء تقول الغافل ويدخل - 00:17:08
النائم والساهي وغيرهم هؤلاء غير غير مكلفين. قال هنا انهما غير مكلفين حال النوم والنسيان على الصحيح من من المذهب لانه لا يفهم فكيف يقال له افهم؟ علل الشارح بقول ان الاتيان بالفعل المعين - 00:17:34
على وجه الامتثال يتوقف على العلم بالفعل المأمور به ولو قال لانتفاء شرط التكليف لكان اولى بالتعليم فكان اولى بي بالتعليم. ولو قال لانه فرع على تكليف على التكليف بالمحال وقد منعناه لكان اولى - 00:17:55
كذلك لو علل في نفي التكليف النائم والساهي بانه فرع لفقد لفقد شرطين صحة التكليف لكان اولى لانه وبدأ الفصل بماذا؟ ببيان ما يشترط في صحة التكليف. يعني الادمي مكلف عليه - 00:18:14
المحكوم عليه. حينئذ اذا امتنع وجوده او اذا لم يتحقق وجود الشرطين او احدهما رجعان الى الاصل وهو عدم التكليف لان الامتثال عبارة عن قصد ايقاع المأمور به على وجه الطاعة. ويلزم من ذلك علم المأمور بتوجه الامن نحوه وبالفعل فهو مستحيل - 00:18:33
لعدم الفهم لعدم الفهم. كما تقدم في السكران بدليل عدم تحرزهم من المضارين يعني النائم والساهي لا يتحرز من المضار اليس كذلك هو كان كالسكراني وقصد الفعل بلطف ومداراته. يعني لا يقصد الفعل بخلاف الطفل والمجنون فانهما يفهمان ويقصدان الفعل عند التلطف بهما - 00:18:55
اما المجنون فهذا قد يقال بانه لا لا يقصد الفعل ويحترزان عن المضارم كذلك ليس كل مجنون يحترز عن عن المضار بل والبهيمة كذلك. ويخص النائم الساهي بقول النبي صلى الله عليه وسلم. اذا النائم - 00:19:21
الساهي على الصحيح انهما غير مكلفين. واذا جاء نص يدل على ترتب بعض الاحكام الشرعية على النوم لا يفهم منه ماذا؟ انه مكلفان. لا يفهم منه انهما مكلفان هذا لانه يكون كالتخصيص - 00:19:38
هنا الاصل في تحقق التكليف وعدمه هو الشرع. فاذا جاء الشرع بالمنع وجاء الشرع بالتخصيص حينئذ ندور مع مع الشرع وليس فيه تناقض البشر نقول هم غير مكلفين. ومع ذلك اذا نام النائم واذا دخل وقت الصلاة على النائم وخرج حينئذ يقول هو مأمور - 00:19:57
مأمور بي تلك الصلاة التي لم يخاطب بها ابتداء. حينئذ يعتبر النص الثاني اشبه ما يكون بماذا؟ بالخطاب الجديد في حقه. ثم يقع الخلاف هل هو قضاء ام اداء؟ هذه مسألة اشبه ما يكون بلفظية دون ان - 00:20:17
كلها جوهر من حيث المعنى. قالوا يخص النائم والناس بقول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ هذا ليس بتخصيص هذا فيه بيان ماذا انه انه غير مكلف. اذا النص دل على عدم تكليفه مع ما سبق. وقوله رفع عن امتي الخطأ والنسيان. يعني

ما يترتب على الخطأ - 00:20:34
ما يترتب على على خطأ. والحق ابن حمدان في مقنعه المخطئ بهما يعني بالناس والنائم. يعني من في حال خطئه هل هو مكلف ام لا؟ حينئذ ننظر الى الشرطين العقل وفهم الخطاب - 00:20:59
العاقل وفاهم الخطاب هل هما موجودان متحققان في المخطئين يقول نعم هما موجودان لان عقله معه وكذلك يفهم الخطاب. وانما وقع الخطأ في ماذا؟ في القصد وهل القصد معتبر هنا في عدم في التكليف وعدمه - 00:21:18
هل هو معتبر ام لا؟ الظاهر انه غير معتبر. انه غير غير معتبر. القول بعدم التكليف المخطئ فيه نظر. بل الصواب انه باق على على اصله. لماذا؟ لتحقق شرطي التكليف - 00:21:37
ثم الخطأ انما هو كان فيه في الشأن القصدي. لا في شأن ماذا العقل ولا فهم الخطاب فيبقى على الاصلين فيبقى على على الاصلين قالوا قد نص عليه صاحب الشريعة صلوات الله وسلامه عليه قوله تعالى - 00:21:53
وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به. وهو معنى الحديث ولكن الحديث فيه ضعف السابق ولكن النص هنا ليس فيه انه غير مخاطب وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ليس عليكم جناح اليس عليكم اثم - 00:22:11
النص دل على عدم المؤاخذة وليس على انه غير مكلف. فليس هو كالنص السابق رفع عن عن النائم القلم لا. حتى يستيقظ هنا نص على ان القلم قلم التكليف مرفوع عنه. اما المخطئ ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا. قلنا النسيان - 00:22:28
هذا رافع للتكليف. اما الخطأ فليس برافع. وقوله لا تؤاخذنا هذا ما يترتب على على الخطأ. واما الخطأ حينئذ نقول يجب استدراكه. يجب استدراكه. واما ما يترتب عليه من الاثم فيما اذا ترك واجبا خطأ او افطر في - 00:22:49
نهار رمضان خطأ انه لا يجب عليه شيء لا. وانما نقول جاء النص برفع المؤاخذة فحسبه. وما عداه فيبقى على على الاصل. ولذلك من اخطأ في فافطر قبل الغروب يجب عليه القضاء. لماذا؟ لانه العصر بقاء النهار. وكونه اخطأ يرفع عنه الاثم - 00:23:10
من ماذا؟ لانه يحرم عليه ان يفطر قبل غروب الشمس. فاذا افطر خطأ رفع عنه الاثم. ويلزمه ماذا؟ يلزمه القضاء. حينئذ وقع هنا في قصدي لا في عصر المسألة. في الصحيح ان المخطئ مكلف على عصره. واما - 00:23:30
انه يرفع عنه الاثم فهذا للناصين. بقي الصبي والمجنون صبي مميز. الصبي اما ان يكون مميزا او لا والصبي غير المميز هو الذي من ولادته الى تمام السابعة. هذا يسمى ماذا؟ غير مميز. والصواب ان الفرق بين النوعين - 00:23:48
مميز وغير المميز هو اعتبار ماذا؟ السن. وفي الغالب انه يكون بالسبع لورود النص والمراد هنا تمام السبعين. حينئذ ما دون المميز ما دون السبع. نقول هذا غير مكلف بالاجماع. والصبي المميز هذا وقع - 00:24:10
في في نزاع بين اهل العلم وجاء النص فيه ودل على انه غير مكلف وهو قول جمهور العلماء يعني دون تفصيل لان القلم مرفوع عنه حتى يبلغ. وعن الامام احمد انه - 00:24:29
الف ومذهب ما لك واصحابه تكليف الصبي بالمكروه والمندوب فقط دون الواجب والمحرم. لما مر معناه قد كلب الصبي على الذي اؤتمي بغير ما وجب والمحرم. يعني الواجب المحرم غير مكلف - 00:24:42
والمندوب والمكروه مكلف. قالوا للاجماع على انه لا اثم عليه بترك واجب ولا بارتكاب محرم. هذا الاصل في الصبي اذا لم يكن بالغا برفع القلم عنه. واما المكروه والمندوب استدل لتكليفه بحديث اليس لهذا حج - 00:25:01
قال بلى او نعم ولك اجر له حج ومعلوم ان الحج لا يقع الا فرضا او نفلا عن القول بانه نفل او فرض كفاية. لكن لا يتصور ان يكون من الصوم فرض كفاية. وحينئذ يرجع الى كونه نفلا. والنفل - 00:25:21
هو المندوب وهو المستحب هو حكم التكليف. واثبت النبي صلى الله عليه وسلم ان له ان له حجا اذا هل يقال الصبي قد حج نعم لا شك للنص قال نعم نعم يعني الهذا حج؟ قال نعم يعني له له حج. فدل ما على ماذا - 00:25:38
على انه مخاطب المندوب قلنا هذه مسألة فيها اشكال من الجهتين واما المجنون فهذا واضح امره لما سبق انه مطلقا غير مكلف للنص قال مصنف ووجوب زكاة ونفقة وظمان من - 00:26:00

ضبط الحكم بسببه يعني كل من مضى ممن قيل انه غير مكلف ان وقع منهم شيء يتعلق بالحكم الوضعي حينئذ لا اعتراض ومن قبيل ماذا؟ من ربط الحكم بالسبب. ومعلوم ان ربط الحكم بالسبب ما من اي نوعي الحكم الشرعي؟ الوضعي والوضعي لا يشترط فيه ماذا - 00:26:18

لا يشترط فيه العقل ولا فهم الخطاب. ولا اشكال ولا اعتراض لان البعض يقول لو لو لم يقال بان النائم مكلف كيف لو قتل نظمنه؟ قل هذا الظمان ليس من قبيل التكليف - 00:26:40

انما الضمان من ربط الحكم بالسبب فهو حكم وضعي وليس المحل محل خلاف في مثل هذه المسألة. ولذلك نص على ذلك قالوا وجوب زكاة وجوب زكاة هذه مرتبطة بالمال. فاذا وجد المال وبلغ النصاب وحال عليه الحول وجبت الزكاة. فاذا ملك صبي - 00:26:57

مالا بلغ النصاب وحال عليه الحول وجبت فيه الزكاة. لو كان المجنون عنده مال وبلغ النصاب وحال عليه الحول وجبت فيه الزكاة. كيف وجبت فيه الزكاة ونحن نقول المجنون غير مكلف؟ نقول هذا من حكم الوضع وبحثنا في الحكم التكليفي. كيف وجبت الزكاة - 00:27:16

في مال الصبي وهو غير مكلف نقول هذا من ربط الحكم بالسبب وهو الحكم الوضعي فلا اعتراض عليه. كذلك النفقة لو كان المجنون متزوجا يجب ان يؤخذ من ماله ماذا - 00:27:36

ما يسع نفقة زوجته واولاده واجبة عليه اولى؟ قل واجبة. كيف وجبت؟ نقول هذا من ربط الحكم بالسبب. كذلك الظمان. ظمان المتلفات كان الصبي او المجنون او النائم او الساهي او المخطئ على كلام مصنف حينئذ يقول هذا لا اعتراض بها البتة. ووجوب زكاة - 00:27:51

ونفقة يعني وجوب نفقة وظمان يعني وجوب ظمان متلف من الاموال ونحوها من ربط الحكم بالسبب اي من خطاب الوضع. اي من خطاب الوضع فلا يشترط فيه عقل ولا فهم - 00:28:11

لتعلق الوجوب بماله او ذمته الانسانية التي بها يستعد لقوة الفهم بعد الحالة التي امتنع تكليفه من اجلها بخلاف البهيمة خلافي البهيمة. ولو علل لكونه من خطاب الوضع لكان اولى - 00:28:28

لو علل المصنف هنا لانهم من خطاب الوضع لكان اولى. ثم قال ولا معدوم حال عدمه يعني غير مكلف من هو معدوم حال عدمه. ولا شك في ذلك لماذا لانه المعدوم ليس بشيء - 00:28:43

ومعلوم ان الخطاب خطاب يعني توجيه الكلام للغير. وهو معدو فلا يتوجه اليه الخطاب. اذا لانتفاء توجه الخطاب الى المعدوم نقول هو غير غير مكلفة عصر المسألة هذه يريدها الاشاعرة - 00:29:02

نريد ان الشعر بناء على كلام النفس فيما سبق وانه وان الكلام قديم. يعني ليس فيه شيء حادثا حينئذ المعدوم هل خوطب ام لا؟ قالوا تم اشكال اذ خوطب قلم يخاطب الى اخره. وعلى مذهب اهل السنة والجماعة لا اشكال. في قول المعدوم حال حال عدمه غير مخاطئة ثم اذا - 00:29:16

لماذا؟ لان الخطاب يكون حادثا ولا اشكال فيه. ولا ولا اشكال فيه. ولذلك نص عليه المصنف قال ولا معدوم. يعني لا يكلف معدوم. متى حال عدمه. اما اذا وجد اما اذا وجد بشرط - 00:29:36

توفر اهلية التكليف وهو داخل في النصوص. وتشمله النصوص. ولذلك قالوا ويعمه الخطاب اذا كلف يعني اذا بلغ وتحقق فيه شروط التكليف كغيره من المخاطبين. لكن قوله ولا يكلف معدوم حال عدم اجماع - 00:29:55

هذا في الصورة فقط اما في التعليل فثم خلاف بينهم بناء على الخلاف في المسألة عصر المسألة مبناها على ماذا؟ اما عند اهل السنة ان كان مراد الاجماع عند اهل السنة والجماعة فلا - 00:30:14

اما عند الاصوليين فثم ثم خلاف بينهم. هل هو مخاطب او لا حقيقة او مجازا؟ ففيه تفصيل ولا معدوم حال عدمه. قال ويعمه الخطاب يعني جميع النصوص تعمهم وقوله تعالى اقيموا الصلاة. هذا يشمل الموجود في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. ويشمل من

وجد بعدهم. حينئذ يقال كيف شمل من وجد - 00:30:27
بعدهم وكان معدوما حال الخطاب قوله اقيموا الصلاة. خطب به الصحابة. ثم جاء في عصرنا هذا. هل هم يدخنون ام لا؟ قل نعم داخلون ما الدليل المعدوم حال عدمه غير مخاطر - 00:30:53
حينئذ نقول عموم النصوص يؤخذ من جهتين الجهة الاولى النص لقوله تعالى واوحي الي هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ يعني من بلغه القرآن. اذا القرآن منذر به الصحابة. وهو المخاطبون بالدرجة الاولى لوجودهم - 00:31:12
وغيرهم مثلهم. بدليل ماذا؟ ومن بلغ. يعني من بلغه القرآن. ثم اجماع الصحابة. انتبه اجماع الصحابة على ان من ولد بعد انقطاع الوحي انه داخل في ها في جملة من دخل في النص بمعنى انه مخاطئ هذا اجماع ام لا؟ قل هذا اجماع اذا لا اعتراض بما يريده بعض الاشاعرة وغيرهم - 00:31:33
قال ويعمه يعني يعم المعدوم الخطاب ويعم المعدوم الخطاب متى؟ قال اذا كلف يعني تحقق فيه شروط التكليف السابق كغيره اي كغير المعدوم كغير المعدوم من صغير ومجنونة من صغير اذا بلغ ومجنون اذا عقل - 00:31:58
كذلك غيره غير المعدوم من صغير ومجنون ولا يحتاج الى خطاب اخر عند اصحابنا وحكي عن بعض الشافعي وحكاه الامدي عن طائفة من السلف والفقهاء. قال ابن مفلح يجوز تكليف المعدوم بمعنى - 00:32:22
ان الخطاب يعمه اذا وجد اهلا ولا يحتاج الى خطاب اخر. لكن يجوز تكليف المعدوم حال عدمه. هذا لا يتصور لانه معدوم والمعدوم ليس بشيء. قول ابن مفلح لا يجوز تكليف المعدوم بمعنى ان الخطاب يعمه. لكن بين - 00:32:42
خلاف عند الصينيين. هل وجه اليه الخطاب حال عدمه ام لا هذا محله نزاع بينهم حال عدمه ووقت عدمه ليس بشيء. هل وجه اليه الخطاب ام لا؟ ليسلموا من ماذا؟ من حدوث الخطاب - 00:33:03
لان الخطاب كلام. فقالوا اذا انت زيد من الناس ولدت الان. عندهم الخطاب قديم بمعنى ان الله تعالى خاطبك انت باقيموا الصلاة قبل خلق السماوات والارض. حينئذ انت كنت معدوما - 00:33:19
حينئذ كيف يقال بانه يخاطب من ليس موجودا؟ فوقع نزاع بينهم على ما ذكرناه سابقا. لكن المسألة مبنية على هذا الخلاف قال هنا وفي المسألة قول ثان ونسب للمعتزلة وجمع من حنفية ان المعدوم لا يعمه الخطاب مطلقا - 00:33:35
وفي التحرير لا يعمه الا بدليل مقيد لله بدليل. وقال في الشرح وذكره بعض اصحاب عن ابي الخطاب لا يعمه الا بدليل نص او اجماع او قياس اذا وجد اجماع ووجد النص. اما النص فقوله ومن بلغ. واما الاجماع اجمع الصحابة - 00:33:56
على ان من ولد بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كان كان معدوما قبل ماذا كان معدوما قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم. هذا اخص ما او اقرب ما يكون من المعدومين الى وقت الخطاب. فمن ولد في عهد الصحابة بعد - 00:34:19
صفات النبي صلى الله عليه وسلم هو معدومة. ومع ذلك لم يستنكر احد بانه مخاطب بي بالنصوص. بل لم ترد اصلا المسألة على اذهانهم انه غير مخاطب انما الاصل هو هو الخطاب - 00:34:36
قال واستدل بالقول الاول واستدل وهو الصحيح بقوله تعالى اوحي الي هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ. قال السلف من بلغه القرآن فقد انذر بانذار النبي صلى الله عليه وسلم هذا محل اجماع - 00:34:48
محله اجماع. ومن الادلة ايضا قوله تعالى وان هذا الصراط مستقيما فاتبعوه فاتبعوه ولان التابعين والائمة لم يزالوا يحتجون بالادلة وهو دليل التعميم. دليل التعميم اصل وعدم اعتبار غيرهم. ولو كان لنقل - 00:35:04
لو قيل بان هذا المعدوم لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. حينئذ جاءت نازلة نبحث في امره. هل هو داخل تحت النصوص ام لا؟ هل حصل هذا من الصحابة - 00:35:25
لو حصل لنقل لكنه لم يقع قطعا. نقطع بانه لم يحصل. حينئذ لو كان صورة المسألة لو ولد هذا زيد من الناس اذا اجتماع هل هذا داخل في النص ام لا ولم يرد على اذهانهم؟ البتة انه غير غير داخل وانما هذه من تكلفات الاصوليين المتأخرين - 00:35:35
وكذلك بناء على المعتقد الفاسد عندهم. ولو كان لنقل قال الموفق الامر يتعلق بالمعدوم واوامر الشرع قد تناولت المعدوم الى قيام

الساعة بشرط وجوده على صفة من يصح تكليفه. خلافا للمعتزلة وجماعة من الحنفية. اما قول امر يتعلق - 00:35:57
بالمعدوم ان كان المراد حال عدمه فليس بصواب وان كان يفسر بما فسره بالمفلح والامر واسع. خلاف لفظي يكون. لكن الحق انه لم لم يكلف كما قال المصنفون ولا مع - 00:36:21
حالة عدمه هذا اصناف من لا يتعلق بهم التكنيك فيما سبق اشترط شرطي التكنيف العقل وفهم الخطاب. ثم استثنى ما ما استثنى. قيل المراتب ثلاثة غير مكلفة من جملة مراتب ثلاثة. ابعادها تكليف الغافل - 00:36:37
تكليف الغافل فانه لا يدري فانه لا يدري. فابعاده تكليف الغافل فانه لا يدري. ويتلوها تكليف الملجأ فانه يدري ولكن لا ممدوحة له عن الفعل يعني كانه يبين لك هذي ذكرها المحل في شرح جمع الجوامع - 00:36:57
كأنه يقول لك مثلا الغافل هذا ابعد عن التكليف من من الملجأ مع كون ماذا؟ مع كونهم اتفقوا على ان الملجأ غير مكلف لان المرج يدري يعني يرى ويعقل ويعلم انه لا يستطيع ان يقاوم اذا هو يدري لكنه لا مندوحة له عن عن الفعل لكن النائم - 00:37:18
لا يدري وايهما اولى بعدم التكليف الذي لا يدري ولذلك الابعادها عن التكليف الذي لا يدري او الغافل. فدخل فيه النائم والساهي. حينئذ لا ينبغي ان يكون فيه نزاع مع وجود النص وعالنايم حتى يستيقظ. هذا من باب التعليلات فقط - 00:37:40
اذا ويتلوها تكليف الملجأ فانه يدري. ولكن لا ممدوحة له عن عن الفعل. ويتلوها المكره فانه يدري وله ممدوحة عن الفعل. يعني اقرب الى التكليف. اقرب الى الى التكليف. قال رحمه الله تعالى ولا يجب على الله شيء - 00:38:00
عقلا ولا شرعا هذا رد على المعتزلة بوجوب الصلاح والاصلح على الباري جل وعلا. ولا يجب على الله شيء يعني عقلا ولا شرعا تفسير للوجوب يعني العاقل لا يدل على وجوب شيء على الباري جل وعلا فهذا وجوب عقلي - 00:38:19
والشرع لم يأتي بوجوب شيء على البال جل وعلا. فقوله ولا يجب هذا استعمل في معنييه. الوجوب العقلي والوجوب الشرعي. فنفى المصنف نفى ماذا؟ نفى ان يدل العقل على وجوب شيء على البار جل وعلا. وهذا صحيح. العقل لا يدل على - 00:38:42
لكن لو جاء الشرع بوجوب شيء على البار جل وعلا شرع بل المراد به مراد انه اوجب على نفسه شرع هو الكتاب والسنة. فاذا دل النص على انه قد اوجب على نفسه شيئا. قال المصنف يجب تأويله - 00:39:02
لماذا؟ لانه لا يجب على الباري جل وعلا شيء البتة. فنفى الوجوب شرعا وعقلا. قلنا العقل كذلك يسلم له. اما شرع لا يسلم لانه لا بأس ان يقال بان الباري جل وعلا اوجب على نفسه كذا او احق على نفسه - 00:39:22
شيئا اخر يعني التزمه لا بأس به والورود النص لكن كلام المصنف هنا على انه على جهة العموم ولا يجب على الله تعالى شيء عقلا يعني لا عقلا ولا شرعا. عند اكثر اهل السنة منهم الامام احمد رحمه الله تعالى. بل يثيب المطيع بفضله ورحمته وكرمه - 00:39:39
ولا شك ان الاثابة انما تكون بي بفضله. ولا ولن يدخل احد الجنة بعمله. وانما برحمة الباري جنات وعلا. وليس الكلام في هذه المسألة. انما الكلام ثم الزام ام لا - 00:39:59
قال ابن مفلح ومعنى كلام جماعة من اصحابنا انه يجب عليه شرعا بفضله وكرمه. يعني قد يجب والتعليل ما ذكر انه اوجبه على نفسه اتماما لرحمته كمالا لرحمته وفضله. ولهذا اوجب اخراج الموحدين من النار بوعدهم - 00:40:15
وعدو لا يتخلف وما معنى هذا؟ هو معنى الايجاب؟ هو معنى الالزام. كذلك؟ اذا قيل بانه اذا وعد الباري جل وعلا بخروج الموحدين من النار التزم او لا وهذا معنى الحق ومعنى الاجابة الشرعية. اذا يجب على الباري جل وعلا شرعا ولا بأس بذلك والله اعلم. وقال ابن الجوزي في قوله تعالى - 00:40:36
وكان حقا علينا نصر المؤمنين اي واجبا اوجبه هو هذا واضح بين ولا شك فيه اي واجبا اوجبه هو. وذكره بعض الشافعي عن اهل السنة وقال الشيخ تقي الدين التيمي رحمه الله تعالى اكثر الناس - 00:40:58
يثبت استحقاقا زائدا على مجرد الوعد لهذه الاية اذا ثم ما يعبر عنه بانه واجب شرعا كذلك فلا اشكال فيه. ولحديث معاذ رضي الله عنه اتدري ما حق الله على العباد؟ وما حق العباد على الله؟ حق - 00:41:17
على الواجب حق العباد على الله تعالى. ومن الذي صرح به النبي صلى الله عليه وسلم؟ والاية السابقة وكان حقا عليه نصر المؤمنين لا

يخلف الله وعده. كل النصوص تدل على ماذا؟ على ان ثم شيئا زائدا على مجرد الرحمة والكرم والجود وغير ذلك. حينئذ قوله لا شرعا هذا - 00:41:38

في في نظر وعند المعتزلة يجب عليه رعاية الاصلح وهي قاعدة من قواعدهم ولما فرغ المصنف رحمه الله تعالى من احكام المقدمة كل ما مضى مقدمة من المقدمات الذي يذكرها الاصوليون - 00:41:58

وما يتعلق بها شرع في بيان موضوع علم اصول الفقه وهو ادلة ادلة الفقه. وقال تنبيه الادلة. اذا ما مضى كلهم يتعلق بالمقدمة. وهذه المقدمة كما ترى من فصل الى فصل من علم الى علم. يعني - 00:42:15

ضبطها نؤكد هذا مرة اخرى ضبطها لن يكون بكتب اصول الفقه كل ما مر لا يمكن تظبطه مما مما مر معنا. وانما يؤخذ كل علم على حدة. هذا الذي يريد ظبط اصول الفقه. ومن هنا جاء - 00:42:36

اشكال عند الطلاب بان علم اصول الفقه من اصعب العلوم. نقول نعم من اصعب العلوم اذا اردت ان تأخذها كل جامعة واحدة في متن واحد مر معنا النحو. مر معنا شيء من التصريف. مر معنا شيء من الاشتقاق. مر معنا شيء من علم المنطق. مر معنا شيء من علم بيان - 00:42:53

حينئذ كل علم يفرض على على حدة. تدرس كذا وكذا الى اخره ثم تبدأ من هنا تنبيه للادلة. وسيأتي بعض الاشياء المتعلقة بقراءات ونحوها. وهذه امر اخاف انما هي مسائل معدودة. يعني لا يشترط فيه ضبط الفن من اصله. بخلاف لغة العرب بانواعه الثلاثة التي مرت معنا - 00:43:13

ضبطها لا يؤخذ من كتب وصوم. تنبه لهذا ضبطها لا يؤخذ من كتب اصول الفقه. وانما تزبط قبل الشروع في مثل هذه المتون ثم تعرف رأي الاصوليين فحسب فتقف على اراء الاصوليين لانها ثمة مفارقة ومباينة بعض الاراء من اصحاب الفنون والاصوليين. قال تنبيه - 00:43:33

الادلة الكتاب وهو الاصل والسنة وهي يريد ان يعدد لنا ما هي الادلة المتفقة عليها قال الادلة يعني ادلة ماذا؟ ادلة الفقه المتفق عليها على ما في بعضها من خلاف ضعيف جدا. اربعة - 00:43:57

الاول كتاب وهو القرآن. كتاب هو القرآن وهو الاصل الذي ينبني عليه جميع المصادر والسنة ثبتت بالقرآن والاجماع ثبت بالقرآن والسنة. والقياس ثبت بالقرآن والسنة والاجماع ولذلك بعضهم عدها واحدا - 00:44:14

ادلة الفقه او الدليل المعتمد او مصدر التشريع هو القرآن فحسب وهذا له وجه له وجه من حيث ماذا؟ ان الذي اثبت حجية السنة والقرآن دل على ان السنة فرع بهذا الاعتبار - 00:44:38

ثم الاجماع والقياس فرعاني عن كتاب واو والسنة. فرجع الى مصدر واحد وهو وهو القرآن. لكن لا يلزم منه ما يقال لها قرآني لها. هذا كفر هذا يعني رد السنة بحجة ان العصر هو القرآن كلها. القرآن امر بماذا؟ امر بالتمسك بالسنة - 00:44:56

واذا كنا قرآنيين ان صح التعبير حينئذ نتمسك بالسنة. لا نترك السنة. اليس كذلك فرق بين مسألتين. قال الكتاب وهو الاصل والسنة وهو الثاني ويأتي تعريفه في بابها وهي مخبرة عن حكم الله تعالى - 00:45:17

سواء كان بالاجتهاد او بالنقل والاجماع وهذا هو الثالث ويأتي التعنيف في بابه وهو مستند اليهم يعني الاجماع مستند اليهم يعني كتاب السنة لانه لا يصلح اجماع الا باستناد صحيح اما اية واما حديث قد ينقل وقد لا ينقل - 00:45:36

لابد من الاجماع ان يكون مستندا الى نص فلا اجماع الا بنص ولكن قد ينقل وقد لا لا ينقل قال والقياس وهو الرابع والاخير الذي يذكر في الادلة فهو منها اي من الاصول على الصحيح بل هو اجماع السلف اجماع السلف على ان القياس - 00:45:56

الجملة يعتبر دليلا شرعيا خلافا لمن انكرهم ولا حجة لهم او معهم وعليه جماهير العلماء وقال ابو المعالي وجمع ليس قياس من الاصول يعني هل هو اصل ام فرع وليس مراد ابي المعالي هنا انه ليس بدليل لا - 00:46:17

وانما هو دليل لكن الادلة ادلة الفقه منها اصل ومنها فرع. حينئذ لا يلزم من نفي القياس ان يكون اصلا ان يكون ماذا الا يكون دليلا. انت من هذا. ليس القياس من الاصول. وتعلق بانه لا يفيد الا الظن - 00:46:36

هذي مشكلة الظن والقطع نحتاج الى الى حينئذ لما كان القياس مفاده الظن يعني لا يكون قياسا الا ومفيد للظن. هذا ليس ليس بصحيح. بل قد تفيد قياس القطع. لكن على كلامه انه لا يفيد الا الظن - 00:46:54

حينئذ ما لا يفيد الا الظن لا يكون اصلا وانما يكون يكون فرعا الو هنا ليس القياس من الاصول وتعلق بانه لا يفيد الا الا الظن قال في شرح التحريم والحق هو الاول. والثاني ضعيف جدا. فان القياس قد يفيد القطع كما سيأتي. وان قلنا لا يفيد الا الظن - 00:47:15

فالخبر الواحد ونحوه لا يفيد الا الظن. وجعلنا وهو من السنة وجعلنا السنة اصلا صحيح السنة منها متواتر ومنها احاد والاحاد منه ان لم يكن كله يفيد الظن. حينئذ جعلناه من الاصل. اذا لا اعتبار بكون هذا الدليل اصلا او فرع - 00:47:40

الى كونه يفيد القطع او او الظن. لا اعتبار بذلك. وهو مستنبط من الثلاثة. يعني القياس التي للكتاب والسنة والاجماع واما هذا الادلة المتفق عليها اربع واما الادلة التي اشتهر الخلاف فيها فخمسة - 00:48:04

الاستصحاء والصحيح انه لسا بدليل وشرع من قبلنا وهو دليل بشرطه والاستقراء وهو دليل ومذهب الصحابي ويأتي والاستحسان هذي خمسة مختلف فيها يأتي بحثها فيه في محلها. وقد ان الكلام على هذه الادلة. ولما كان القرآن هو اصل الادلة كلها. قد كان وقد - 00:48:22

قال الله تعالى ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء تبيانا لكل شيء انتبه لكل شيء هذه فما على وجه الاصول يعني ما من شيء يطلق عليه انه شيء الا وهو معلوم من القرآن - 00:48:44

لانه قال ماذا؟ ونزلنا عليك الكتاب تبيانا تبيانا هذا حال من الكتاب والحال وصف لذلك وصف حينئذ دل على ان الكتاب بيان. بيان لماذا؟ لبعض الاحكام دون بعض او للجميع قال لكل شيء. ولذلك السنة - 00:49:03

مفسرة كما قال ائمة السلف للقرآن. ففيه بيان لجميع الاحكام قال الامام الشافعي ليس ينزل باحد في الدنيا نازلة الا وفي كتاب الله تعالى الدليل على سبيل الهدى. ما فرطنا في الكتاب من شيء - 00:49:25

وما ثبت بالسنة ابتداء او غيرها فانه مأخوذ من كتاب الله تعالى في الحقيقة. لانه اوجب علينا فيه اتباع الرسول صلى الله وعليه وسلم حذرنا منه من مخالفته. مع ان السنة منها ما هو مؤسس كما سيأتي. لكن لما كانت هذا التأسيس او هذا - 00:49:44

حكم المؤسس مأمورا به من جهة الكتاب فهو داخل فيه. يعني على التأويل على على التأويل قال الامام الشافعي فمن قبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعن الله قبل - 00:50:05

لما كان كذلك بدأ به فقال باب الكتاب وهو كلام منزل على محمد صلى الله عليه وسلم معجز بنفسه متعبد بتلاوته. باب اي هذا باب الكتاب ما المراد بالكتاب؟ المراد به القرآن - 00:50:20

وقال بعضهم انه ليس هو القرآن. والحق الذي عليه ائمة السلف انه انه القرآن. وهو القرآن عند العلماء الاعيان. بدليل قول من نزل الفرقان قالوا اذ صرفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن - 00:50:41

الى قوله انا سمعنا كتابا فعبر عن القرآن بانه بانه كتاب ولا اشكال فيه يستمعون القرآن الى قوله انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى والمسموع واحد وبدليل قوله تعالى في اية اخرى انا سمعنا قرآنا عجبا يهديه الى الرشد. سمعنا قرآنا قالوا انا سمعنا كتابا - 00:50:55

تارة بالقرآن وتارة بالكتاب وهما اسمان لشيء واحد. اذا هما مترادفان ومر معنا ان الترادف والتباين قد يجتمعان صحيح ام لا لفظان قد يكونان مترادفين متباينين باعتبارين وذكر وذكرنا كلام ابن القيم رحمه الله تعالى ومثل باسماء القرآن - 00:51:23

قلنا هي كاسماء الباري جل وعلا. يعني القرآن والكتاب باعتبار دلالته على الذات على مسمى هما مترادفان باعتبار ان الكتاب مأخوذ من الكتب وان القرآن مأخوذ من القراءة هما متباينان كالرحيم والرؤوف كالسميع - 00:51:50

مترادفان باعتبار مصدقهما على الذات متباينتان باعتبار ماذا؟ باعتبار ما دل عليه الاول من صفة السمع والثاني بصفتي البصر نحو ذلك. كذلك هنا مترادفان متباينان والكتاب والاجماع منعقد على اتحاد اللفظين والكتاب في الاصل جنس - 00:52:09

يعني يصدق على اي كتاب قل هذا كتاب هذا لا اصل فيه. ثم غلب على القرآن من بين الكتب في عرف اهل الشرع فهل فيه للغلبة؟

هل فيه للغلبة؟ لانه صار المراد به الذي يتعارفه المسلمون المقابل للسنة فيقال الكتاب - 00:52:30
سنة كتاب والسنة فهل فيه لي؟ للغلبة. اراد ان ان يبين حقيقة هذا الكتاب ما المراد به؟ والاصل فيه ان يقال القرآن هو القرآن لا يحتاج الى تعريف القرآن كل مسلم يعرف ما هو القرآن. هو الذي يقرأه وهو الذي موجود مكتوب بين دفتي المصحف. لكن لهم اعتبار - 00:52:49
يعرفون القرآن من اجل ان يبحثوا في ان البحث في القرآن لا من جهة البحث فيه من اصول الدين لان حقيقة القرآن عندهم ماذا؟ هو المعنى النفسي هو هو المعنى النفسي. والبحث في القرآن من كونه او باعتبار كونه معنى نفسيا هذا يبحث في اصول الدين. كما يقولون - 00:53:12
واما هنا فالمراد به ماذا؟ المراد به اللفظ الدال على المعنى فلان لا يتبادر الذهن عندما يقال القرآن او الكتاب الى المعنى النفسي الذي هو عندهم اصل عرفوا القرآن ولذا يقول هو اللفظ هو الكلام هو القول بماذا؟ من باب ان الاصوليين يبحثون في كلام الله عز وجل - 00:53:37
باعتبار الدال اما باعتماد مدلوله فهذا لا بحث لهم هنا عند الاصوليين. واضح هذا؟ ولذلك بعظهم ينص على ان القرآن هو اللفظ. لفظ على محمد لاجل الاعجاز للتعبد. قال لفظ - 00:54:02
هذا ولذلك الشيخ الامير رحمه الله في النثر وكذلك المذكرة يرى ان صاحب المراقي هنا وافق اهل السنة والجماعة وهو ليس بالصحيح لم يوافق اهل السنة والجماعة وانما مشى على هذه الطريقة التي نص عليها الاصوليون. وهم انهم ينصون على ان المراد بالقرآن هنا او بالكتاب هو اللغو بناء على ان بحث الاصوليين - 00:54:18
االلفاظ لا انه القرآن الحقيقي المعتبر الذي كلام الله تعالى وانما يبحثون في داله يعني الدال غير المدلول والمدلول هو الكلام نفسي هو القرآن ولذلك لما صحى المرق نفسه لما عرف الامر قال له اقتضاء فعل غير كف الاخير قال هذا الذي حد به النفسي وما عليه دل قل لفظيون. اذا فرق بين النوعين - 00:54:38
فلما عرف القرآن بانه لفظ منزل لم يرد ان هذا هو القرآن الحقيقي لا وانما اراد ان يعرف اللفظ لان بحث الاصول في اللفظ فحسب ولا يلتبس عليه. وما ذكره الشيخ الامين لا يسلم له بان صاحب العراق يوافقون اهل السنة والجماعة لا هو اشعري جلد - 00:55:03
ومشى على طريقة الشاعرة ومن شكى لهم. اذا عرفنا لماذا يعرف الاصوليون هنا ماذا القرآن. قال وهو كلام وهو اي القرآن كلام هذا جينز لكل ما تكلم به من الكتب - 00:55:22
وغيرها قال وهو اولى من اللفظ يعني بدل ما نقول لا والكلام هو اولى لماذا؟ لان الكلام اخص من اللغط كلام اخص من اللفظ هو نوع منه. فهو جنس قريب. واولى من القول لموافقته القرآن في قوله تعالى فاجره حتى - 00:55:44
سيسمع كلام الله فاجروا حتى يسمع كلام الله. اذا التعبير هنا بكون القرآن كلام الله اولى لانه هو الموافق لي بالمنصوص هو الموافق للمنصوص. ولم يقل الكلام هو الكلام لان الحقيقة لا يؤتى فيها بدال على الكمية - 00:56:04
بالعصر وهو النكرة. كلام منزل اين نزله جبريل صلوات الله وسلامه عليهم ويخرج حينئذ من كلام غير غير المنزل. قالوا المنزل مفعل يدل على التنزيل شيئا فشيئا وهو كذلك القرآن لم ينزل جملة واحدة وانما - 00:56:25
مفرقا وهذا يدل عليه صيغة اسم المفعول المظعف منزل وفي شرح التحرير والمنزل احتراز عن كلام النفس ها هم يذكرون هذا بكتب الاصول. كلام منزل. اذا عندنا كلام غير غير منزل. ما هو الكلام غير منزل - 00:56:44
قل كلام النفس وهذا غلط لا ينبغي الاحتراز عنه. لا ينبغي الاحتراز عنه. والحدود تجري على طريقة اهل السنة والجماعة. واما ان نوافق على شيئا نقول هذا ان خرج في كذا وهذا خرج بكذا. مجاملة للاشعة قل لا ليس امر كذلك. وقول صاحب التحرير خرج به الكلام النفسي. هذا غلط لا يوافق عليه البتان - 00:57:09
على محمد يعني على قلب نبينا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى قل من كان عدوا لجبريل فانه نزله على قلبك باذن الله فخرج ما انزل على غيره من الانبياء كتوراة موسى وانجيل عيسى وزبور داوود لصحفه ابراهيم. لانه قص به ماذا؟ محمدا

دون خص به محمد - 00:57:29
دون غيره صلى الله عليه وسلم. قال معجز بنفسه معجز بنفسه خرج سائل الكتب المنزلة والاحاديث الربانية والسنة. الحديث الرباني التي يقال فيها قال الله تعالى تسمى القدسية. قال الله تعالى هذه ليست معجزة بنفسها على ما ذكره - 00:57:55
والسنة كذلك قيل ليست معجزة بنفسها. وهي منزلة يعني السنة منزلة لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. دل ذلك على ان سنة انما هي وحي - 00:58:16
والوحي انما يكون من عند من عند الله تعالى. اذا التنزيل والنزول هذا وصف للوحي. وصف لازم لانه لا يكون كذلك الا عن طريق جبريل عليه السلام. فدل على ان السنة منزلة كذلك. لكنها ماذا؟ ليست معجزة - 00:58:36
اما بالجملة او في بعضها. قال بشرح التحريم وربما كانت معجزة ايضا يعني السنة في بعض احوالها قد تكون معجزة لكن لم يقصد بانزالها الاعجاز. بخلاف القرآن فان من مقاصده - 00:58:53
ليس حصلا للقصد فيه ومن مقاصده الاعجاز. واما السنة فلا. لكن قد تكون معجزة. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت جوامع الكلم واوتيت جوامع الكلمة. فدل على انه قد يجمع له الكلم - 00:59:11
في جملة واحدة يعني الكلمة المراد به الكلام. قد يجمع له ما يدل عليه به بجمل عديدة. وهذا نوع من من الاعجاز لكنه ليس مضطردا لجميع السنة. وكذلك لم يقصد لذاته. يعني لم لم ينزل او تنزل السنة لقصد الاعجاز - 00:59:28
قال هنا والقرآن مقصود به الاعجاز كما انه مقصود به بيان الاحكام والمواعظ قص الاخبار اخبار من قص بالقرآن من الامم ولذلك عبر بمعجز ولم يقل للاعجاز لانه يقتضي انحصار علة الانزال في الاعجاز والفرظ انزل لبيان الاحكام والمواعظ - 00:59:49
ومع ذلك قصد به الاعجاز ايضا كما تقدمن. اذا معجز بنفسه هذا المراد به ماذا؟ تمييز لهذا الكلام عن غيره. وليس ان القرآن ما انزل الا من اجل الاعجاز. لا وانما انزل من اجل بيان الاحكام الشرعية. لكن له دلالة اخرى وهي الاعجاز. والمراد - 01:00:12
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يتحداهم بما جاء به فيقول هل تقدرون ان تأتوا بمثل ما قلته؟ عنئذ يعجز عنه عن ذلك وقد اعجزهم ذلك القول فهو معجزه - 01:00:32
وقيل المراد اظهار صدق النبي صلى الله عليه وسلم في دعواه الرسالة مجازا عن اظهار عجز المرسل اليهم عن معارضته. يعني هو اية دالة على صدق النبي صلى الله عليه وسلم في دعواه الرسالة وهو كذلك - 01:00:46
والاشكال فيه. اذا معجز بنفسه ليس فيه قصرا ليس فيه قصر وحصر علة انزال القرآن في كونه معجزة فحسب. وانما هو معجز وشيء اخر وهو مقصود به وهو العمل بما نزل من اجله - 01:01:02
ودليل التحدي به قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله لا يأتون نكرة في سياق ان في فتعم. يأتون هذا فعل مضارع - 01:01:20
والفعل المضارع منسبك من زمن ومصدر ومصدر نكرة والنكرة في سياق فيه تعم اذا لا يأتون بمثله اي اتيان كان قال اي فات بمثله ان ادعيتم القدرة فلما عجزوا تحداهم بعشر سور - 01:01:36
من مثلهم قال تعالى قل فاتوا بعشر سور مثل مفتريات فلما عجزوا تحداهم فقال تعالى قل فاتوا بسورة مثله اي من مثل القرآن. انظر هذا تنزل لا يأتون بمثله يعني بالقرآن - 01:01:54
فلما عجزوا تحداهم بعاشر السوار. فلما عجزوا تحداهم بماذا بسورة قل فاتوا بسورة مثله اي مثل القرآن ثم فلما عجزوا تحداهم بدون ذلك وقال تعالى ام يقولون افتراه بل لا يؤمنون فليأتوا بحديث مثله. حديث - 01:02:09
الحديث يصدق على على الاية. يصدق على على الاية بل ذهب بعضهم على بعض اياتهم ان كانوا صادقين اي فليأتوا بمثله. اذا هو معجز بنفسه. وليس في طوق الورى من اصله - 01:02:29
هل يستطيع سورة من مثله ليس بطوق الورى من اصله. معلز قال بنفسه يعني لا بغيره صحيح معجز بنفسه يعني بذاته لا بغيره هذا فيه رد على من قال بانه معجز بالصرفة - 01:02:47

كيف صرفه يعني هم قادرون لكن الله عز وجل صرفهم. فرق بين مسألتين بين ان يقدروا ان يأتوا بمثله ويعجزون عن ذلك. وبين ان تكون عندهم قدرة لكن الله عز وجل صرفهم. قل هذا باطل قوله بصفة قول باطل. لماذا؟ لانك لو - 01:03:11

جوزت بانهم يستطيعون ويقدرون على ان يأتوا بمثله يقول بمثل ماذا بمثل القرآن وهو كلام الله تعالى وكلام الله تعالى صفة من صفاته. هل يمكن ان يتلبس المخلوق بصفة من صفات الباري جل وعلا؟ جاوب - 01:03:32

ليس كمثله شيء. دل ذلك على ماذا؟ على انهم غير قادرين اصالة. ولذلك قال بنفسه وليس بطوق الورى من اصله ان يستطيع سورة من مثله. قول من اصله هو قول مصنف هنا بنفسه يعني لا بالصرفة كما ادعاه بعض بان الله صرفهم عن ان يأتوا بمثله - 01:03:49

اما في العصر فانهم قادرون على ان يأتوا بمثله وهذا باطل لان القرآن كلام الله وصفة من صفاته وليس كمثله شيء. فلا يمكن ان يأتي احد بمثله ابدا وهو مخلوق. وليس ذلك للصرف - 01:04:13

من الله تعالى لهم عن معارضته بل لانهم عاجزون من اصله لا يستطيعون ان يأتوا بمثل هذا القرآن. فقوله معجز بنفسه يعني لا لا بالصرفة وقوله معجز بنفسه يشمل كذلك الاية. ولذلك اطلق المصنفون وسيأتي. قال متعبد بتلاوته. متعبد بتلاوته - 01:04:28

ما المراد بقول المتعبد بتلاوته؟ اي ان تلاوته عبادة اي ان تلاوة القرآن عبادة. فهي مطلوبة يثاب عليها. يثاب عليها. والتعبد بتلاوته هل هذا داخل في حقيقة القرآن او حكم من احكامه - 01:04:51

حكم من احكامه حكم من؟ من احكامه. ولكن ذكره هنا في الحد قد يقال بينهم من باب التتميم وقد يقال من باب التمييز ليتميز عن غيره. لان غير كلام الله تعالى لا يتعبد بتلاوته. حتى السنة لا نتعبد بتلاوته انما - 01:05:12

الاحكام فقط. يعني تعبي بتلاتة ان تقرأ من اجل ماذا؟ الاجر فقط ولو لم تفهم حرفا واحدا شغل العوام الان في القرآن كعمل العوام الان فيه في القرآن. حينئذ نقول هل السنة كذلك؟ الجواب لا. لم نتعبد بتلاوتها. يعني لا تقرأ السنة - 01:05:30

من اجل طلب بركة القراءة فحسب. هذا بدعة وليس له اصل في الكتاب والسنة. وانما تعبد بالتلاوة هو شأن شأن القرآن. اذا التعبد بتلاوته حكم من الاحكام. والاحكام لا تدخل - 01:05:48

الحدود وعندهم من جملة المردود ان تدخل الاحكام والحدود. جوابه زاده للحاجة بالتمييز يعني تمييز القرآن بهذا الاسم عما عداه من بقية الكلام وشيء قد يتميز بذكر حكمه لمن تصوره بامر يشاركه فيه - 01:06:02

فيه غيره قال متعبد بتلاوته يعني ابدا لتخرج الايات المنسوخة. منسوخة اللفظ سواء بقي حكمها ام لا؟ هي كلام الله تعالى ابتداء. لكن لا ابدا بمعنى انها نسخت رفع لفظها فحينئذ لا يتعبد بتلاوتها لانها صارت بعد النسخ غير القرآن لسقوط التعبد - 01:06:20

ولذلك لا تعطى حكم القرآن. لا تعطى حكم القرآن. بعدما عرف لنا القرآن بانه كلام الله تعالى الى اخره قال والكلام حقيقة الاصوات والحروف يعني لما ذكر ان القرآن كلام منزل - 01:06:46

احتاج الى تبيين موضوع لفظ الكلام يعني يصدق على ماذا؟ هذا من اجل ما الرد على الاشاعرة. القائلين بان كلام انما يصدق على المعنى النفسي دون دون اللفظ ولا يدخل في مفهومه الصوت كذلك. وانما هو المعنى النفسي وهذا باطل. هذا باطل بل بل من ابطل الباطل - 01:07:05

حينئذ اراد ان يبين مصدر الكلام لفظ الكلام يصدق على ماذا؟ هل يصدق على اللفظ دون المعنى او المعنى دون دون اللفظ المراد به مجموع الامرين. وهذا باجماع اهل السنة والجماعة. هذا الذي يريد ان يقرره في المسألة الاتية. لما ذكر ان القرآن - 01:07:25

كلام منزل احتاج الى تبيين موضوع لفظ الكلام وما يتناوله لفظ الكلام حقيقة وهذه تسمى مسألة مسألة الكلام وهي اعظم مسائل اصول الدين. ومذهب الامام احمد امام اهل السنة واصحابه. بل هو اجماع السلف ليس خاصا بالامام احمد واجماع السلف - 01:07:45

ان الكلام هو اللفظ والمعنى معن ان الكلام مسماه اللفظ والمعنى معا. فليس مشتركا بين العبارة ومدلولها. بل الكلام حقيقة هو الحروف المسموعة من الصوم. ولذلك قال والكلام حقيقة يعني في الاستعمال الحقيقي لا مجاز او المتبادل الى الى الذكر - 01:08:05

عند اطلاقه فلا ينصرف الا الى الاصوات والحروف. والكلام حقيقة الاصوات والحروف. الاصوات جمع صوت سيعرفه المصنف

والحروف يعني التي تألفت منها الكلمات. لانه لا يتألف الكلام الا من من حروف الكلمة نفسها. قال الشيخ - 01:08:29
رحمه الله تعالى المعروف عن اهل السنة والحديث ان الله تعالى يتكلم بصوت صوت يسمع وهو قول جماهير فرق الامة. يعني مختلفة فرق المراد بها المختلفة. فان جماهير الطوائف يقولون ان الله تعالى يتكلم بصوت فمع تنازعهم في - 01:08:49
ان كلامه هل هو مخلوق او قائم بنفسه قديم او حديث؟ يعني كانهم اجمعوا على هذا التعبير والا في حقيقته فهم متنازعون. كون الباري يتكلم بصوته ان الله تعالى يتكلم بصوته. هذا التركيب تكلم به طوائف متعددة - 01:09:16
وان اختلفوا في المفهوم ولذلك نقول اهل السنة والجماعة يثبتون صفة الكلام. والاشاعرة يثبتون صفة الكلام بل حتى الجهمية يثبتون صفة الكلام. لكن اذا جيء الى حقيقة الكلام هنا وقع النزاع. وليست العبرة بماذا؟ بدعوى ان الله تعالى يتكلم فحسب - 01:09:35
وانما نقول الله تعالى يتكلم بكلام يليق بجلاله وهو الذي اذا اطلق في الكتاب والسنة انصرف اليه وهو اللفظ والمعنى معا دون دون ان يعبر باحدهما على الاخر دون ان يكون هذا الكلام منفصلا او مخلوقا عن عن البارئ جل وعلا - 01:09:54
قال هنا او ما زال يتكلم اذا شاء. فعلى هذا فصوته صفة من صفاته جل وعلا. صحيح؟ لقلنا ان الله تعالى يتكلم بكلام والكلام له صوت. حينئذ يكون الصوت هذا صفة من صفات الباري جل وعلا. كما ان الكلام صفة من صفات الباري جل وعلا. وعلى هذا وصوته - 01:10:12
جل وعلا صفة من صفات ذاته لا يشبه صوت غيره. لا يشبه صوت غيره ان ليس يوجد شيء من صفاته في صفات المخلوقين. وحد الصوت ما يتحقق سماعه. ما يتحقق سماعه - 01:10:33
يعني ما يدرك بالسمع فكل متحقق سماعه فهو صوت. كل متحقق سماعه فهو صوت. وكل ما لا يتأتى سماعه البتة ليس بصوت اذا الصوت هو ادراك المسموع صوت هو ادراك او سمع ادراك مسموع. اما ما يدرك بالسمع فهو صوت. هو صوته. وهو صفة مسموعة كما سينص عليه المصل - 01:10:52
رحمه الله تعالى. وصحة الحد كون مضطرد منعكسا. وقول من قال ان الصوت هو الخارج من هواء بين جرمين فغير صحيح يعني من اراد ان يعمم هذا الحد لو قيل بانه في شأن المخلوق الذي هو انسان لا ليشمل الجمال قد يعبر من الحد الصحيح. لكن - 01:11:19
مسلك في الحدود ماذا؟ انهم ما يعم الشيء من حيث هو. لا باعتبار اضافته للبارئ او غيره. اليس كذلك؟ هذا شأن الحد. ولذلك اذا حد العلم ارادوا ان يشمل هذا الحد ماذا؟ علم الباري جل وعلا. فمن عرف الصوت بهذا بانه الخارج من هواء بين جرمين غير صحيح. لان - 01:11:40
بني عليه ماذا؟ نفي صفة الصوت عن البار جل وعلا. لان قد يلزم منه الهواء ويلزم منه الجرمين ويلزم منه المخارج واللسان الى اخره. وهذا محال على الباري اذا الصوت محال - 01:12:00
هذا باطل. لماذا؟ لانه بنوه على حد قاصر. لو قيل هذا في شأن مخلوق. الحجر يتكلم والجدار يتكلم والجذع له حنين. وثبت كل ذلك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. ومع ذلك لا يصدق عليه هذا الحد. فكيف بالباري جل وعلا - 01:12:15
اذا قيل لقلنا لو كان المراد بهذا انه الانسان فقط قد يسلم. لكن انه يعمم في المخلوق لا او مردود فكيف اذا اريد ان يعم؟ الباري جل وعلا ويدخل في هذا الحال. قال هنا فغير صحيح لانه يوجد سماع الصوت من غير - 01:12:33
لذلك تسليم الاحجار ذهبت بالسنة وتسبيح الطعام والجبال وشهادة الايدي والارجل وحنين الجذع كل ذلك ثابت ومع ذلك ليس له لسان وليس له اضراس وليس له هواء ولا قد قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده - 01:12:51
وان من شيء الا يسبحه ما المراد بالتسبيح هنا ينبني عليه ما المراد بالتسبين؟ قل على ظاهره ما هو ظاهره قول سبحان الله لا الظن معنى صحيح اسمعي يا ولاد وان من شيء الا يسبح بحمده اذا اطلق التسبيح - 01:13:11
سبحان الله وبحمده في الكتاب والسنة صرف عن هذا المعنى حينئذ يصدق على اللفظ والمعنى لان التسبيحنا ليس هو الا لفظ ولا

يصرف الى كونه مجازا او ان المراد بالتسبيح هنا شهادته على البار جل وعلا بالخلق والصنع لا هذا مجال - 01:13:35
ولا نعدل عنه الا اذا تعذر حمل اللفظ على حقيقته. وهنا يمكن حمل اللفظ على حقيقته دون اي اشكال. وهو ان يقال بان المراد بشيء ما يصدق على الجماد وغيره وان المراد بالتسبيح هو قوله سبحان الله وبحمده اذا وان من شيء ومنه الجماد - 01:13:55
الا يسبح بحمده يعني يقول سبحان الله وبحمده اذا تتكلم نعم تتكلم. تقول سبحان الله وبحمده نقول نعم تقول سبحان الله وبحمده. هل ندرك ذلك؟ لا ندرك. عدم ادراكنا عدم - 01:14:16
وادراكنا لا يلزم منه نفي اللفظ البتة. فانما هي تنطق بما انطقها الله تعالى ولذلك قال تا اتينا طائع. قالتا قالت قول ما هو قوله عند النحات هو اللفظ الدال على معنى. واللفظ لا يكون لفظا الا اذا كان صوتا. لان اللفظ هو الصوت المشتمل الى اخره. اذا الله عز وجل يقول - 01:14:31
قالت اخبرنا عن ذلك سمعنا واطعنا. امنا واعتقدنا بما دل عليه النصر. وان عجزت عقولنا عن ادراك حقيقة القول لكنه مقالتا كما قال قال جل جل وعلا ولا نعد الا كونه مجازا البتة. لانه امكن حمله على حقيقته. ولذلك اورد المصلي كذلك قوله تعالى - 01:14:56
يوم نقول لجهنم نقول لجهنم قول ام لا قول بلفظ ومعنى هل امتلأت وتقول هل من مزيد؟ تتكلم جهنم او لا تكلم بالنص ومن اول فقد حرف النص. حينئذ نقول من هذه النصوص وهذه القواعد ثبت ان المخلوق الذي هو غير الانسان - 01:15:16
يتصف بصفة القول واللفظ والكلام. ولم يستلزم ذلك ماذا ان يكون خارجا من هواء بين جرمين. وكذلك حق الباري جل وعلا قال رحمه الله تعالى وان سمي به المعنى النسي وهو نسبة بين مفردين قائمة بالمتكلم فمجازه. فمجاز - 01:15:38
وهذا يحتاج الى تحرير وان سمي به الظميد يعود الى كلام المعنى النفسي يعني قد يطلق الكلام ويراد به المعنى النفسي. واطلق المصنف ولم يقل بقيد لو قال بقيد قد يتسامح معهم. وانما اطلقه يعني لفظ الكلام يطلق على المعنى النفسي. دون قيده. لو قال بقيد قد يقال بانه - 01:16:02
له كما قال تعالى ويقولون في انفسهم. لان القول والكلام اذا اطلق لم ينصرف الا الى شيء واحد وهو اللفظ والمعنى ولا يعبر بالكلام عن المعنى النفسي. كما انه لا يعبر عن القول عن المعنى النفسي. الا اذا قيد فثم قرينة تدل على انه مجازر - 01:16:31
حينئذ قوله يقولون في انفسهم هذا نقول ثبتت القرينة زورت في نفسي كلاما اذا اطلق الكلام على على النفس. وجاء التنصيص زورته في نفسي. واما اطلاق اللفظ هكذا دون قرينة فلا يسلم بانه قد يستعمل مجازا - 01:16:52
بل المراد به حقيقته ابتداء قال وهو اي المعنى النفسي اراد ان يبين المعنى النفسي ما هو؟ وهو الذي عناه لشعر في تفسير كلام الباري جل وعلا. نسبة بين مفردين - 01:17:10
قائمة بالمتكلم. مر معنا ان التصديق لا يكون الا باربع ادراكات اربع ادراكات. ادراك الموضوع فقط وادراك المحمول فقط ادراك النسبة يعني ارتباط بين الموظوع والمحمول ثم يأتي التصديق الرابع وهو ادراك الوقوع وعدم الوقوع - 01:17:24
قالوا ادراك الموضوع وادراك المحمول وادراك الارتباط في النفس يقع ابتداء في النفس ثم بعد ذلك يستعير له المتكلم لفظا. فيعبر عما وقع في في نفسه. هذا الذي عاناوه بالمعنى النفسي - 01:17:49
انه يدرك معنى المحكوم عليه ومعنى المحكوم به والارتباط. ثم بعد ذلك يختار له بعض الالفاظ ويعبر عنه قبل ان يتكلم لم يسمى كلاما نفسيا ثم ماذا؟ كلاما نفسيا. ولذلك قال نسبة يعني ارتباط بين مفردين بين مفردين. ليس المراد المفرد الذي قابل - 01:18:08
المثنى والجمع في باب العربة انما ما يعم المركب. قائمة اي تلك النسبة بالمتكلم قال هنا ونعني بالنسبة بين المفردين هذا يبين لك معنى قول الاشاعرة هذا كلامهم اخذه نصا - 01:18:31
كلام الرازي وغيره. فيبين لك معنى كلام النفس عند الاشاعرة. وهذا هو الذي يفسر به كلام الباري جل وعلا. قال ونعني بالنسبة بين اي بين المعنيين المفردين وهو ما دل عليه الموضوع وما دل عليه - 01:18:49
المحمون. تعلق احدهما بالاخر. اي بين المفردين اي بين المعنيين المفردين. تعلق احدهما بالاخر النسبة يعني الاظافة واظافته اليه على جهة الاسناد الافادي. بحيث اذا عبر عن تلك النسبة بلفظ يطالب - 01:19:06

ويؤدي معناها كان ذلك اللفظ اسنادا افاديا. ومعنى قيام النسبة بالمتكلم ما قاله الفقر الرازي وامام عندهم في هذا المذهب. وهو ان الشخص اذا قال لغيره اسقني ماء اسقي دماء هذا مركب اسناد مفيد وهو كلام لفظا - 01:19:26

فقبل ان يتلفظ بهذه الصيغة قام بنفسه تصور حقيقة السقي فقط وحقيقة الماء يعني ما المراد بالسقي؟ وما المراد بالماء؟ والنسبة الطلبية بينهما العلاقة فهذا هو الكلام النفسي. هذا هو الكلام النفسي. والمعنى القائم بالنفس. وصيغة قوله اسقني ماء عبارة عنه ودليل عنه - 01:19:50

عبارة عنه يعني تدل عليه. وهي تعبير عنه. واما الكلام حقيقة فهو مقام به بالنفس. قال القرافي كل عاقل يجد في نفسه الامر والنهي والخبر عن كون الواحد نصف الاثنين. وعن حدوث العالم ونحو ذلك. وهو غير متخلف فيه. ثم يعبر عنه بعبارات - 01:20:18

ولغات مختلفة. فالمختلف هو الكلام اللساني. وغير المختلف هو الكلام النفسي القائم بذات الله تعالى. وهذا فاسد وهذا فاز ولذلك قيل كلام الله تعالى واحد وهو التوراة وهو الانجيل وهو الزبور وهو صحف ابراهيم وهو القرآن - 01:20:42

يعني تعددت اللغات فقط. واما واما كلام النفس فهو شيء واحد. وقد نص عليه كما تسمع هنا. وهذا باطن وهذا حقيقة مذهبهم لكن الاشعلي واتباعه قالوا القرآن الموجود عندنا حكاية كلام الله تعالى. وابن كلاب واتباعه قالوا القرآن موجود بين الناس عبارة - 01:21:02

عن كلام الله تعالى لا عينه والحاصل انه متى اطلق الكلام على المعنى النفسي فاطلاقه عليه مجاز. يعني يسمى مجاز. يسمى مجاز. كانه في هذه القاعدة وهذا الاصل ان حمل الاشاعرة لفظ الكلام على المعنى النفسي له وجه لغوي - 01:21:22

صحيح ينبني على هذا ان حمل الاشاعرة لفظ الكلام على المعنى النفسي له وجه لغوي وهو كونه مجازا وهذا باطل وهذا باطل. ولذلك اطلاقه هنا بان الكلام يستعمل في المعنى النفسي دون قيد هذا باطل. مخالف لاجماع السلف - 01:21:45

يخالف الاجماع للغة. واصل المسألة يجب حذفها. قال فاطلاق علي مجاز. قال في شرح الكوكب هذا عند الامام احمد رضي الله عنه وغيره من اهل السنة. وهذا في نظر بل هو غلط ظاهر - 01:22:07

انه لا لا ينسى الامام احمد ولا لاهل السنة انهم يطلقون لفظ الكلام على المعنى النفسي يقول هو مجاز قل هو غلط في اللغة لا لا تدل عليه بالقرآن يدل على بطلانه واجماعا اللغة يدل على على بطلانه فلا يستعمل لفظ الكلام في المعنى النفسي ابدا لا حقيقة ولا مجازا الا اذا قيد - 01:22:20

يعني جاءت قرينة صريحة واضحة بينة ان المراد به المعنى النفسي والا فلا. والا فلا زورت في نفسي كلاما كما قال عمر لا اشكال فيه ثم قال تعالى ويقولون في انفسهم حينئذ لولا يعذبنا الله نقول هذا جاء التقييد فلا اشكال فيه. واما اطلاق هكذا دون قيد لفظ - 01:22:39

المعنى النفسي وهذا لا يعرف الا عن عن الاشاعرة. ولذلك بنوا عليه مذهبهم. اذا قوله هذا عند الامام احمد وغيره من اهل السنة. وان هذا فيه بل هو غلط ظاهر. وهذا القول هو قول كثير المعتزلة وغيرهم - 01:23:00

والصواب الذي عليه السلف والائمة انه حقيقة في مجموعهما يعني كلام حقيقة في اللفظ والمعنى معا. كما كما ان الانسان حقيقة في البدن والروح. اختلف في الانسان مسماه وما هو؟ قيل حقيقة في البدن فقط وقيل بل في - 01:23:16

روحي فقط والصعب انه حقيقة فيهما معا. انه حقيقة فيهما معا. واحتج السلف بالكتاب والسنة واللغة والعرف على ان المراد بالكلام هو اللفظ والمعنى معا. اما الكتاب فقوله تعالى ايتك الا تكلم الناس ثلاث ليال سويا. فخرج على قومه من المحراب فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا - 01:23:36

قال الا تكلم الناس نهاه عن عن الكلام. ثم قال فخرج على قومه من المحراب فاوحى اليهم يعني اشار اليهم. اذا لم يسمي الاشارة سلاما وقال لمريم فقولي اني نذرت للرحمن صوما فلن اكلم اليوم - 01:24:00

جنسيا واشارت اليه. وفي الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى عفى لامتي عن الخطأ والنسيان وما حدثت به نفوسها انفسها ما لم تتكلم ما لم تتكلم يعني سم ماذا؟ فرق بين شيئين بين حديث النفس وبين الكلام. فلا يسمى حديث النفس كلامه.

قال ما لم تتكلم - 01:24:21
لو كان حديث النفس يسمى كلاما قال قال ماذا؟ عفا الكلام ما لم تتكلم صحيح لو كان الحديث النفسي يسمى كلامه لقال ان الله تعالى عفا لامتي عن الخطأ والنسيان وما تكلم - 01:24:45
ما لم تتكلم وهذا تناقض فلا يسمى حديث النفس كلاما لا يسمى حديث النفس كلاما وقسم اهل اللسان الكلام الى اسم وفعل وحرف هذا باتفاق لا خلاف بينهم واتفق الفقهاء كافة على انه لو حلف على انه من حلف لا يتكلم لم يحنث بدون نطق وهذا لا شك فيه - 01:25:05
ان حدثته نفسه تحدث به قال والله لا اكلم زيدا. وحدث نفسه انه سيكلم زيد. حنث او لا؟ لا يحدث. لا لا واما قوله تعالى ويقولون في انفسهم هذا مجاز لا يشكى له وهذا مجاز لماذا؟ لوجود القرين الواضحة البينة - 01:25:30
الصارف عن ان المراد به اللغو لقوله في انفسهم. وهذا لا اشكال فيه. لانه انما دل على المعنى النفسي بالقرينة وهي قوله في انفسه ولو اطلق لما فهم الا العبارة وكذلك كل ما جاء من هذا الباب انما يفيد مع القرين ومنه قول عمر رضي الله تعالى عنه زورت في نفسي كلاما - 01:25:52
انما فاد ذلك بقرينة قوله في نفسي. هذا قيد. واما قوله واسروا قولكم او اجهروا به. وسروا قولكم اصرار يعني النفس او اجهروا بهما يقابله فلا حجة فيه. لماذا؟ لان الاصرار نقيض الجهر وكلاهما عبارة عن ان احداهما ارفع - 01:26:12
صوتا من القرآن هذا المراد به واما قولهم ان الكلام لفي الفؤاد وانما جعل اللسان على الفؤاد دليلا فهو للاخطر وهو نصراني ويقال ان ان المشهور فيه ان البيان لفي الفؤاد وبتقدير ان يكون كما ذكرتم فهو مجاز عن مادة الكلام. وهو التصورات المصححة - 01:26:32
له اذ من لا يتصور معنى ما يقول لا يوجد منه كلام. ثم لو ثبت عنه لو ثبت عنه. ان الكلام هذا هل هو وحجة في في اثبات الالفاظ ومعانيها ام لا ليس بحجة. لو ثبت عنه ان الكلام لفي الفؤاد. نقول هذا يحتاج الى اول اثبات انه - 01:26:54
حج في نفسه ثم بعد ذلك يحتاج الى صرف نصوص الكتاب والسنة على قال اذ من لا يتصور معنى ما يقول لا يوجد منه كلام. ثم هو مبالغة من هذا الشاعر في ترجيح الفؤاد على اللسان. ونقرأ - 01:27:14
قال ابن القيم نية ان الشيخ تقي الدين رد كلام النفس من تسعين وجها تسعينية مطبوعة وقال الحافظ شاب الدين ابن حجر في شرح البخاري في باب قول الله تعالى انزله بعلمه والملائكة - 01:27:31
يشهدون قال رحمه الله تعالى ومن قولوا عن السلف اتفاقهم على ان القرآن كلام الله غير مخلوق الاجماع الجماع السلف بلون من المعلوم من الدين بالضرورة. ولذلك مقال بان القرآن مخلوق كافر مرتد عن الاسلام. لانه مكذب لاجماع القطع الصحيح - 01:27:48
والمنقول عن السلف اتفاق على ان القرآن كلام الله غير مخلوق تلقاه جبريل عن الله عز وجل وبلغه جبريل الى محمد صلى الله عليه وسلم الى امته وصح عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره من السلف انهم قالوا عن القرآن منه بدأوا اليه يعود. اذا القرآن هو كلام الله تعالى حقيق - 01:28:06
تكلم به بصوت وحرف وهذا محل وفاق بين اهل السنة والجماعة والمصنف عندكم قد اطال النفس في في ماذا؟ في تقرير هذه المسائل لكنه في بعض المسائل جانب الصواب. قال والكتابة كلام حقيقة - 01:28:29
يعني وصفنا القرآن بانه كلام الله تعالى. فلما كتب في المصاحف هل خرج عن كونه كلاما ام لا عرفتم الان ترتيب قلنا كلام الله تعالى القرآن كلام الله تعالى حقيقة. وهو تكلم به بحرف وصوت. لكن الذي - 01:28:45
موجود بين ايدينا وماذا هو المكتوب بين دفتي المصحف هل بكتابته كتبنا القرآن هل بكتابتنا للقرآن خرج عن كونه كلام الله تعالى الجواب لا باجماع السلف باجماع السلف. ولذلك قال والكتابة - 01:29:04
ها كلام حقيقة. كلام حقيقة. فنقول هذا هذا كلام الله تعالى. حقيقة او مجاز حقيقة لا مجاز. لانه لم يخف بالكتابة عن كونه كلام الله تعالى. كما لم يخرج بالتلاوة تلاوة المخلوق له عن كونه كلام الله تعالى. هذا محل وفاق - 01:29:23
ولا اشكال فيه والكتابة كلام حقيقة لقول عائشة رضي الله عنها ما بين دفتي المصحف كلام الله. وهذا محل اجماع. وقال ابن قتيبة

لسنا نشك ان القرآن في المصحف على الحقيقة - 01:29:43
لا على المجاز لا كما يقول بعض اصحاب الكلام ان الذي في المصحف دليل على القرآن وليس هو القرآن. ومن انكره انكر القرآن هذا القرآن الذي عندنا هو كلام الله تعالى غير مخلوق فانه مسموع مقروء متلو محفوظ. وكيفما قرأ وتلي وسمع وحفظ - 01:30:00
كتب فهو القرآن الكريم كيف ما تصرف فيه المخلوق فهو كلام الله تعالى سواء بحفظه او بتلاوته او بكتابته فلا يخرج عن ذلك عن كلام الباري جل وعلا. قال الله تعالى فاجره حتى يسمع كلام الله. فالمسموع ما هو - 01:30:21
سلام الله والذي تكلم به بحرف هو المتكلم فاجره حتى يسمع كلام الله وقال بل هو ايات بينات في صدور الذين العلم اذا هو كونه محفوظا لم يخرج به عن كلام الله تعالى. وكونه مكتوبا كذلك. وفي الحديث - 01:30:41
لا تسافروا بالقرآن الى ارض العدو كراهة ان يناله العدو. وليس المراد ما في الصدور. بل ما في المصحف وسماه ماذا سماه قرآنا. واجمع السلف على ان الذي بين الدفتين كلام الله تعالى. اذا لم يخرج بكونه مكتوبا عن كون ماذا؟ كلام الله - 01:31:04
قال ولم يزل الله تعالى متكلما من صفات الباري جل وعلا صفة الكلام. صفة لائقة به سبحانه. قال ولم يزل الله تعالى متكلما بكلام يقوم به. يعني الكلام صفة قديمة النوع - 01:31:25
حادثة الاحاد حادثة الاحاد لم يزل يعني فهو تكلم جل وعلا في الازل ولا زال كلام صفة له جل وعلا. بكلام نقوم به وهو يتكلم بصوت بصوت يسمع. وان نوع الكلام قديم. وان لم يكن - 01:31:44
الصوت المعين قديما وهذا القول هو المأثور عن ائمة السلف والسنة. كيف شاء؟ يعني يتكلم الباري لم يزل متكلما كيف شاء. واذا شاء ومتى شاء بلا كيف بلا كيف يعني بلا علم - 01:32:04
منا بالكيفية. وليس المراد نفي الكيفية لانه ما من صفة الا ولها كيفية خاصة بها. لكن المراد من كلام السلف الى كيف ليس المراد نفي الحقيقة الكيفية للسفلاء. انما مرادهم ماذا؟ نفي العلم بالكيفية. كما قال مالك رحمه الله تعالى الاستواء معلوم - 01:32:24
كيف مجهول كذلك كيف مجهول وجاء الجهل بالكيفية لا يستلزم ماذا؟ عدم الكيفية في اصلها. وانما الكلام هنا في العلمي بلا كيف اي بلا علم منا للكيفية لا نفيا لها. يأمر بما شاء ويحكم وهذا قول اهل السنة ائمة الحديث. فقالوا ان الله سبحانه وتعالى يتكلم - 01:32:44
بمشيئته وقدرته. وكل صفة تعلقت بالمشيئة فهي صفة فعلية وان كان مع ذلك قديم النوع. وهذا باعتباره يكون صفة ذاتية. بمعنى انه لم يزل متكلما اذا شاء فان الكلام صفة كمال. ومن يتكلم اكمل ممن لا يتكلم. وان الله تعالى لم يزل متكلما اذا شاء. وانه تكلم بحروف - 01:33:07
واسمع من شاء من الملائكة والانبياء صوته وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى نص الامام احمد في كتاب الرد على الجهمية ان كلام الله غير مخلوق وهذا محل اجماع بين السلف وانه لم يزل متكلما اذا شاء كيف شاء ومتى شاء بلا كيف قال القاضي قوله اذا شاء - 01:33:32
اي ان يسمعنا. قال احمد لم يزل الله يأمر بما شاء ويحكم. اذا صفة الكلام قديمة النوع حادثة الاحاد اي متعلقة بالمشيئة. وقال احمد القرآن معجز بنفسه فمن قال القرآن مقدور على مثله ولكن منع الله قدرتهم كفر - 01:33:52
هذا القول بماذا الصرف السابق بالصرف بل هو معجز بنفسه والعجز شمل الخلق شمل خلقه لانه اذا سلم بانه في مقدوره خلقا يأتوا بمثل القرآن اولا هو مكذب للقرآن ثانيا ان فيه تمثيلا - 01:34:14
بين صفة المخلوق وصفة الخالق. ومن ادعى التمثيل فهو هو كافر. قال جماعة من اصحابنا كلام احمد يقتضي انه معجز في لفظه ونظمه ومعناه وهو كذلك. يعني الاعجاز من جهتين اعجاز من جهة اللفظي - 01:34:37
يعني التركيب اساليب. واعجاز من جهة مدلوله المعنى. وهو لا شك ذلك. خلافا لمن قال بانه في النظم فقط او المعنى وخالف القاضي في المعنى واحتج لذلك بان الله تعالى تحدى بمثله في اللفظ والنظم هذا تخصيص - 01:34:57
لا يأتون بمثله هذا فيه عموم يعني بمثلي في ماذا؟ في اللفظ والمعنى. ولا يمكن ان يكون المراد به اللفظ فحسب دون ان يكون دالا

على على المعنى. لانه لازم له. بل - 01:35:16
لفظ وسيلة للمعنى والمعنى هو المقصود بالاصالة. فكيف يحصل التحدي باللفظ دون المعنى؟ بل النص دال على ماذا؟ على ان التحدي حصل في اللفظ والنظم والمعنى. واما تخصيص القاضي بانه لا يشمل المعنى. هذا تخصيص بلا مخصص او تحكم - 01:35:30
ما هو مردود واحتج لذلك بان الله تعالى تحدى بمثله في اللفظ والمعنى. قيل للقاضي لا نسلم ان الاعجاز في غير المعنى فقط بل هو فيه ايضا. فقال الدلالة على ان الاعجاز في اللفظ والنظم دون المعنى اشياء. منها ان المعنى يقدر على مثله كل احد يبين صحة هذا القول - 01:35:49
قول قوله تعالى قل فاتوا بعاشر سور مثله مفتريات. وهذا يقتضي ان التحدي بالفاظها. ولانه قال مثله مفتريات والكذب لا كونوا مثل الصدق. فدل على ان المراد به مثله في اللفظ والمعنى. قلنا لا يسلم القاضي ذلك. لعموم النص السابق وهذا اجتهاد فحسب. وانما المقصود - 01:36:12
من القرآن المعاني هي التي تقصد اولا واللفظ انما هو قالب له. وقال ابن حامد هل يسقط الاعجاز في الحروف المقطعة ام هو باق؟ الاظهر من جواب احمد ان الاعجاز فيها باق خلافا للاشعرية. قال رحمه الله تعالى وفي بعض - 01:36:32
اية اعجاز مر معنا بحديث حديث اذا اطلق انصرف الى ماذا القرآن كله عشر سور سورة اية بعض اية فهو عام هل الاعجاز يشمل الاية منفردا. وبعض الاية كذلك ام لا هذا محل نزاعات. اما السورة كاملة فهو محل الفاقد - 01:36:52
محله وفاقه. السورة الكاملة وان كانت اقصر سورة في القرآن وما زاد فالاعجاز حاصل به ولا اشكال ولا خلاف بين اهل العلم في وانما وقع في مسألتين نزاع. هل الاية منفكة يحصل بها الاعجاز ام لا؟ هل بعض الاية - 01:37:17
يحصل فيها الاعجاز ام لا؟ قال مصنف ببعض اية يعني من القرى اعجاز يعني اثبت ماذا؟ ان الاعجاز يثبت كذلك في بعض اية. في بعض اية. ما الدليل؟ عموم قوله تعالى فليأتوا بحديث - 01:37:37
يصدق على على بعض الايات اعجاز ذكره القاضي وغيره لقوله تعالى فليأتوا بحديث مثله. وهذا عام يشمل الاية وبعض الاية قال في شرح التحريم والظاهر انه اراد ما فيه الاعجاز - 01:37:54
يعني ينظر في بعض الاية هل هي معجزة ام لا؟ يفصل فيه. بمعنى انه قد يكون بعظ اية ولا يحصل فيها الاعجاب ثم نظر هذه اية صحيح ثم وحدة هل فيها اعجاز - 01:38:12
ليس باعجاز. نظر وحدها هل فيها اعجاز؟ لا. اذا ينظر فيه في بعض الاية. ولا شك ان بعض اية الدين لا شك ان لم تكن كلها معجزة. بعض ايات الدين ليست كبعض اية ثم نظر. لان ثم نظر ثم وحدها او نظر وحدها هذا ليس - 01:38:31
فحينئذ كلام صاحب التحرير هنا والظاهر انه اراد ما فيه الاعجاز. يعني بعض اية ينظر فيه هل هو معجز ام لا؟ هل بلغ الغاية بكون معجزا ام لا؟ لماذا؟ لان الحكم بكونه معجزا ام لا؟ هذا قد يدركه البشر - 01:38:52
لانه يأتي على وفق ما قرره علماء البيان من القواعد المترتبة على على ذا. قال والا فلا يقول في مثل قوله تعالى ثم نظر ونحوها ان في بعضها اعجازا وفيها ايضا في الاية ايضا ينظر فيه هل فيها اعجاز ام لا - 01:39:11
وهو واظح وقال ابن الخطاب الحنفية لا اعجاز في بعظ اية بل في اية وهذا ايضا ليس على اطلاقه. فان بعض الايات الطوال فيها اعجاز. وقال بعضهم ولا في اية يعني انها لا تعجز. وقال في شرح التحرير - 01:39:33
هذا هو الصحيح في الاية. يعني ان الاية لا لا تفيد الاعجاز. لكن في ظاهر كلام في بعض المواضع ماذا؟ انه ينظر في الاية. هل هي معجزة ام لا؟ ان ثبت - 01:39:48
الاعجاز وهذا انما يكون على وفق ما قضى له قواعد اهل البيان في قواعدهم. فان ثبت الاعجاز فهي معجزة والا والا فلا وكذلك في في بعض اية. وقال ابو المعارف الشامل - 01:39:58
وغيره انما يتحدى بالاية اذا كانت مشتملة على ما به التعجيز لا في نحو قوله تعالى ثم نظر فيكون المعنى في قوله تعالى فليأتوا

بحديث مثله اي مثله في الاشتمال على ما به يقع الاعجاز لا مطلقا - 01:40:13
وقال بعض المحققين القرآن كلهم معجز. لكن منهم ما لو انفرد لكان معجزا بذاته. ومنه ما اعجازه مع الانضمام اليه وظاهر قوله تعالى فاتوا بسورة من مثله ان الاعجاز يحصل باقصر سورة منه. اذا حاصل هنا ان المصنف اثبت ان الاعجاز - 01:40:32
يكون في بعض اية هذا ينظر فيه باعتبار تطبيق قواعد البيان على هذا البعض. وقد يكون في بعضها اعجاز وقد يكون وقد لا يقول في بعضها اعجاز. وكذلك الاية وان كان دخول الاية في قوله فليأتوا بحديث اوظح واظهار. قال ويتفاظل ثوابه يعني ثواب - 01:40:52
القرآن ويتفاضل القرآن في نفسه لذلك وهذا دل عليه الناس دل عليه النص. ويتفاضل ثوابهم. هذه الجملة يتفاظل ثوابه زادها المصنف على التحريم وصل التحرير زاد بعض المسائل قليلة جدا هذه مسألة منها ويتفاضل القرآن في نفسه لا شك ان ما تعلق بذات البار جل وعلا - 01:41:12
وهذا افضل مما تعلق بذوات المخلوقين. فينظر الى المعنى ينظر الى الى المعنى. وكذلك يتفاضل في ثوابه لظواهر النصوص الدالة على على ذلك. وبهذا قال اسحاق ورهوية وابو بكر بن عربي والغزالي وقال القرطبي انه الحق وهو الصحيح. تفضل في نفسه - 01:41:37
خلافا لما منع ويتفاضل كذلك في في ثوابه فبعضه اكثر ثوابا من من غيره. جاء حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان قل هو الله احد تعدل ماذا تعدل ثلث القرآن اذا ليست كغيرها - 01:41:57
لو قرأ انا اعطيناك الكوثر لا تعدل ثلث القرآن واذا قرأ قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن. هذا فضل وثواب ام لا؟ ثواب. اذا لا لا يتساويان وقال القرطبي انه الحق ونقله عن جماعة من العلماء والمتكلمين قال الغزالي في جواهر القرآن لعلك ان تقول قد اشرت الى تفضيل بعض ايات القرآن - 01:42:10
على بعض والكلام كلام الله فكيف يفارق بعضها بعضا؟ يعني القرآن لا شك انه من حيث اسناده الى الباري هو في مرتبة واحدة. وليس مراد العلماء في كونه يتفاضل باعتبار اسناده الى الباري جل وعلا. كلام الله وكلام غيره. لا وانما هو كلام الله من حيث - 01:42:30
اسناده الى الباري جل وعلا هو على مرتبة واحدة. لكن المراد هنا باعتباره متعلق باعتبار ما يستفيد منه المتعبد. ثواب اعظم اجر قال هنا فكيف يفارق بعظها بعظا؟ وكيف يكون بعظها اشرف من بعظ فاعلم ان نور البصيرة ان كان لا يرشدك - 01:42:52
الى الفرق بين اية الكرسي واية المداينات وبين سورة الاخلاص وسورة تبت وترتاع على اعتقاد الفرق نفسك الخوارة المستغرقة بالتقليد فقلد صاحب الرسالة. يعني ما ادركت بنفسك الفرق فقل لصاحب الرسالة صلى الله عليه وسلم فهو الذي انزل عليه القرآن وقال يس قلب القرآن وفاتحة الكتاب - 01:43:12
افضل سور القرآن واية الكرسي سيدة اية القرآن وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن الاخير هو الذي ثبت وما قبله ضعيف. والاخبار الواردة في فضائل القرآن وتخصيص بعض السور والايات بالفضل. وكثرة الثواب في تلاوته لا تحصى. لا لا تحصى وكذلك. وذهب ابو الحسن الاشعري - 01:43:36
القاضي ابو بكر الباقي الان ابن حبان الى المنع. او لا يتفاظم وروي هذا القول عن مالك رحمه الله تعالى ولذلك كره ان تردد سورة دون اخرى. قال ابن حصاد والعجب ممن ينكر الاختلاف في ذلك مع - 01:43:56
النصوص الواردة بالتفضيل وقال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام كلام الله في في الله كلام الله في الله افضل من كلامه في غير ولا شك في ذلك. فقل هو الله احد افضل من تبة داء ابي لهب. اليس كذلك؟ من حيث المعنى لا شك. اما من حيث اسنادها بان المتكلم بها الباري جل - 01:44:11
فهي مرتبة واحدة. لكن المتعلق بذات البار جل وعلا وصفاته وتوحيد الوهيته. هذا افضل واعلى درجة. وقال في الاتقان في علوم القرآن السيوطي الله تعالى اختلف القائلون بالتفظيل. فقال بعظهم الفضل راجع الى عظم الاجر ومظاعفة الثواب بحسب انتقالات - 01:44:31

النفس وخشيتها وتدبرها وتفكرها عند ورود اوصاف العلي. وقيل بل يرجع لذات اللفظ. وان ما تضمنه قوله تعالى والهكم واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم. واية الكرسي واخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالات على وحدانيته وصفاته ليس موجودا مثلا في - 01:44:51

ابي لهب هذا لا شك فيه وما كان مثلها فالتفضيل انما هو بالمعاني العجيبة وكثرتها. وهذا واضح بين. اذا القرآن يتفاضل في نفسه وكذلك من حيث من حيث الثواب لدلالة النصوص على على ذلك. ولا اعتراض بكونه كلام الله تعالى. لانه هذا كلام الله وهذا كلام الله. لان الذي دل على التمازق - 01:45:11

هو النص الشرعي. قالوا يتفاوت اعجازه كذلك يتفاوت اعجازه قال القاضي وابن عقيل وغيرهما في بعضه اعجاز اكثر من بعض وهذا لا شك فيه. قال في شرح التحريم قلت وهو صحيح وصرح به ائمة علماء البلاغة. اتفقوا على ذلك ان الاعجاز مراتب اعلى - 01:45:32

وعدنا ومتوسطون ومتوسطون ثم قالوا والبسملة منه لا من الفاتحة ويأتي الحديث عنه والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:45:55